جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

"مِنحة العلام في بيان حديثي إخفاء التشهد وحذف السلام"

إعداد الباحث الدكتور

حمدي عبد العظيم فرحات إبراهيم

قسم الحديث وعلومه - كلية أصول الدين والدعوة
بالمنوفية - جامعة الأزهر - مصر

"منحة العلام في بيان حديثي إخفاء التشهد وحذف السلام"

حمدي عبد العظيم فرحات إبراهيم
قسم الحديث وعلومه - كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية - جامعة الأزهر - مصر
البريد الالكتروني: HamdyEbrahim83.el@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

كان من مناهج علماء الحديث في التصنيف أن يُفردوا حديثا أو بعض الأحاديث بالكلام عنها تخريجا وتصحيحا وتضعيفا وبيانا لمعناها وأحكامها؛ لذا جاء هذا البحث بعنوان: "**منحة العلام في بيان حديثي إخفاء التشهد وحذف السلام**"، واقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

فأما **المقدمة:** فتناولت فيها أسباب اختيار الموضوع، وخطة البحث، والمنهج.

وأما **المبحث الأول:** فجاء بعنوان "حديث إخفاء التشهد"، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** طرق الحديث والحكم عليه.
- **المطلب الثاني:** معنى إخفاء التشهد، وعمل الفقهاء به.

وأما **المبحث الثاني:** فجاء بعنوان: "حديث حذف السلام"، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** طرق الحديث والحكم عليه.
- **المطلب الثاني:** معنى حذف السلام، وعمل الفقهاء به.

وأما **المبحث الثالث:** فجاء بعنوان "قول الصحابي: من السنة كذا بين الرفع والوقف".

وأما **الخاتمة:** فتناولت فيها أهم النتائج التي وصل إليها البحث.

الكلمات المفتاحية: حديث – إخفاء – التشهد – حذف – السلام.

The Grant of Al-Allam in Analyzing the Two Hadiths: "Al-Tashahhud Whispering and Al-Salam Omitting"

Hamdy AbdelAzim Farahat Ibrahim
Department of Hadith and its Sciences - Faculty of Principles of Religion and Da`wah in Monufia - Al-Azhar University - Monufia, Egypt:
Email address: HamdyEbrahim83 .el@azhar.edu.eg

Abstract:

One of the approaches of modern scholars in Hadith classification is to single out a Hadith or some Hadiths to speak about as a way of providing an explanation of its meanings and rulings. Therefore, this research came under the title "**The Grant of Al-Allam in Examining the Two Hadiths: "Al-tashaHud Whispering and Al-salam Omitting",** and the nature of the research necessitated that it be an introduction, three main sections, and a conclusion.

- The introduction presents the topic of research, the aim of research, and the methodology.
- The first section is titled "The Hadith of Al-tashahhud Whispering" and has two parts:
- Part one: analyzing the Hadith chain of narration.
- Part two: the meaning of Al-tashahud whispering, and the Hadith application by the jurisprudents.
- The second section is titled "The Hadith of Al-salam Omitting" and has two parts:
- Part one: analyzing the Hadith chain of narration.
- Part two: the meaning of Al-salam omitting, and the Hadith application by the jurisprudents.
- The third section is titled "the saying of the prophet's companion: the sunnah is so between Al-Rafa' and Al-Waqf (the continuous chain of narration to the prophet and the attribution to a companion).
- The conclusion presents the most important results that I have reached.

Keywords: Hadith, whispering, Al-tashahhud, omitting, Al-salam

مُقَدِّمَةُ

إنّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَ وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ"(١)، "واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا"(٢)، "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا(٣)".(٤)

أما بعد:

فإن من أشرف العلوم وأجلها علوم الحديث النبوي الشريف، وقد اهتم علماء الحديث بعلم الحديث رواية ودراية، وذلك عن طريق الاهتمام بجمع طرق الأحاديث؛ لمعرفة الصحيح منها والضعيف، والمتصل منها والمرسل، والمرفوع والموقوف، وغير ذلك من أنواع علوم الحديث، وقد قال ابن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"، وهذا الباب هو السبيل إلى معرفة علة الحديث بأن يجمع بين طرق الحديث، وينظر في اختلاف رواته، ويعتبر

---

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٢) النساء: ١.

(٣) الأحزاب: ٧٠ ، ٧١.

(٤) سنن أبي داود كتاب النكاح باب في خطبة النكاح رقم ٢١١٨ (٢/٢٤٥) جامع الترمذي في النكاح باب ما جاء في خطبة النكاح رقم ١١٠٥ (٣/٢٦٨) وقال: صحيح.

بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط.[١]

وكان من مناهج علماء الحديث في التصنيف أن يُفردوا حديثا أو بعض الأحاديث بالكلام عنها تخريجا وتصحيحا وتضعيفا وبيانا لمعناها وأحكامها، والأمثلة على ذلك كثيرة منها جزء "طرق حديث من كذب علي متعمدا" للإمام الطبراني[٢]، وجزء "قرة العينين برفع اليدين في الصلاة" للإمام البخاري[٣]، وجزء "ذكر صلاة التسبيح والأحاديث التي رويت عن النبي (ﷺ) فيها واختلاف ألفاظ الناقلين لها" للخطيب البغدادي[٤]، وجزء "بذل المجهود في تخريج حديث شيبتني هود" للإمام مرتضى الدين الزبيدي[٥]، وتأسيا واقتداء بهؤلاء الأئمة ومحاولة لخدمة السنة النبوية فقد اخترت في هذا البحث حديثين للكلام عنهما تخريجا وحكما وبيانا لمعناهما؛ فالأول في إخفاء التشهد، والثاني في حذف السلام، وقد جاء هذا البحث بعنوان "**منحة العلام في بيان حديثي إخفاء التشهد وحذف السلام**".

- **أسباب اختيار الموضوع:**

أولا: الرغبة في خدمة السنة النبوية المطهرة من خلال الدربة على إخراج جزء حديثي وجمع طرق الأحاديث والحكم عليها.

ثانيا: إبراز منهج علماء الحديث في التعامل مع الأحاديث رواية ودراية والوقوف على عللها.

---

(١) انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/٢٩٥).

(٢) طبع بالمكتب الإسلامي، دار عمار –عمان– الأردن بتحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، وهشام إسماعيل السقا.

(٣) طبع بدار الأرقم للنشر والتوزيع، الكويت بتحقيق: أحمد الشريف.

(٤) طبع بالدار الأثرية بتحقيق: فراس بن خليل مشعل.

(٥) طبع بدار الصحابة للتراث–طنطا.

ثالثا: الحديثان – موضوع البحث – بينهما ارتباط وثيق؛ فهما دراسة تطبيقية على قول الصحابي: "من السنة كذا"، وكلاهما متعلق بأعمال انتهاء الصلاة، وكلاهما أصل في بابه، والعمل عليه عند أهل العلم.

رابعا: بيان درجة حديثي إخفاء التشهد وحذف السلام ومدى عمل الفقهاء بهما.

- **الدراسات السابقة في الموضوع:**

لم أقف في حدود بحثي على من أفرد هذين الحديثين بالكلام عنهما رواية ودراية.

- **خطة البحث:**

قد جاء هذا البحث متضمنًّا مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

فأما المقدمة فتناولت فيها أسباب اختيار الموضوع، وخطة البحث، والمنهج.

وأما المبحث الأول: فجاء بعنوان "**حديث إخفاء التشهد**"، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** طرق الحديث والحكم عليه.
- **المطلب الثاني:** معنى إخفاء التشهد، وعمل الفقهاء به.

وأما المبحث الثاني فجاء بعنوان "**حديث حذف السلام**"، وفيه مطلبان:

- **المطلب الأول:** طرق الحديث والحكم عليه.
- **المطلب الثاني:** معنى حذف السلام، وعمل الفقهاء به.

وأما المبحث الثالث: فجاء بعنوان "**قول الصحابي: من السنة كذا بين الرفع والوقف**".

وأما الخاتمة فذكرتُ فيها أهم النتائج والتوصيات التي وصل إليها البحث.

- **منهج العمل في البحث:**

سلكت في إعداد هذا البحث ما يلي:

١- جمعت المادة العلمية المتعلقة بالبحث من مصادرها الأصلية.

٢- ذكر طرق الحديثين –موضوع البحث– مع تخريجها تخريجا علميا مع ذكر أوجه الخلاف والترجيح بينها وذكر قرائن الترجيح.

٣- دراسة مدار إسناد الحديثين دراسة حديثية وافية، مع الترجمة لرجال غير المدار الواردة في طرق الحديث ترجمة مختصرة.

٤- بيان درجة الحديث صحة أو ضعفاً معتمداً على الكتب التي تعنى بذلك.

٥- ذكر أقوال العلماء في المعنى المراد من الحديثين مع الترجيح بينها وذكر قرائن الترجيح

٦- توضيح ما عمل به الفقهاء أخذا من الحديثين.

٧- بيان مذهب المحدّثين والأصولين في قول الصحابي "السنة كذا".

٨- ذكر أهم النتائج التي توصلت إليها مع التوصيات في الخاتمة.

المبحث الأول
حديث إخفاء التشهد

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
طرق الحديث والحكم عليه:

روى الأئمة عَنْ عَبْدِ اللَّه بن مسعود (ﷺ) قَالَ: «**مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُخْفَى التَّشَهُّدُ**».

هذا الحديث مداره على عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن ابن مسعود.

وقد رواه عن عبدالرحمن: **محمد بن إسحاق** أخرجه أبو سعيد الأشج: عبد الله بن سعيد الكندي[1] في جزء حديثه (ص١٣٨) حديث رقم (٥٨) قال: حدثنا يونس بن بكير[2]، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود... به.

---

(١) هو عبد الله بن سعيد بن حُصَيْن الكِنْدِي، أبو سعيد الأشج الكوفي. قال ابن معين: ليس به بأس، ولكن يروي عن قوم ضعفاء. وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. وقال النسائي: صدوق، وقال مرة: ليس به بأس. ووثقه الخليلي ومسلمة بن قاسم. وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة سبع وخمسين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (٧٣/٥)، تهذيب التهذيب (٢٣٧/٥)، تقريب التهذيب (ص٣٠٥)

(٢) هو يونس بن بُكَيْر بن واصل، أبو بكر الشيباني. قال ابن معين: صدوق، وقال أيضًا: ليس به بأس. وقال أبو داود: ليس بحجة؛ لكن احتج به مسلم"، وقال أبو حاتم: محله الصدق. وقال العجلي: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال مرة: ضعيف. وذكره ابن حبان فِي الثقات. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ، مات سنة تسع وتسعين ومائة. انظر: تاريخ ابن معين-رواية ابن محرز (٨١/١)، الجرح والتعديل (٢٣٦/٩)، الثقات للعجلي (٣٧٧/٢)، الثقات لابن حبان (٦٥١/٧)، تهذيب التهذيب (٤٣٥/١١)، تقريب التهذيب (ص٦١٣).

وأخرجه من طريق أبي سعيد الأشج: أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب إخفاء التشهد (٢٥٩/١) حديث رقم (٩٨٦).

والترمذي في جامعه، أبواب الصلاة، باب ما جاء أنه يخفي التشهد (٨٤/٢) حديث رقم (٢٩١)، وقال عقبه: "حديث حسن غريب، والعمل عليه عند أهل العلم".

والبزار في مسنده (٧٢/٥) حديث رقم (١٦٤٣)، وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبدالله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد".

وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إخفاء التشهد وترك الجهر به (٣٤٩/١) حديث رقم (٧٠٦).

وابن حبان في جزء الصلاة، كما ذكره ابن حجر في إتحاف المهرة (١٦٠/١٠) حديث رقم (١٢٤٨٢).

وابن المنذر في الأوسط، كتاب صفة الصلاة، ذكر إخفاء التشهد (٢٠٧/٣) حديث رقم (١٥١٩).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة كيف هو؟ (٢٦٢/١) حديث رقم (١٥٦٢) من طريق عمر بن حبيب، عن محمد بن إسحاق... به مطولًا بذكر لفظ التشهد، وفي آخره: «فَكَانُوا يُخْفُونَ التَّشَهُّدَ وَلَا يُظْهِرُونَهُ».

وأخرجه الحسن بن علي المعمري في عمل اليوم والليلة، كما في نتائج الأفكار (١٩٤/٢) من طريق سفيان بن وكيع[1] وعبد الرحمن بن صالح[1]،

---

(١) هو سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي الكوفي. قَالَ البخاري: يتكلمون فيه لأشياء، لقنوه. وقَالَ ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: لا يشتغل به، قيل له: كان يكذب؟ قَالَ: كان أبوه رجلا صالحا، قيل له: كان سفيان يتهم بالكذب؟ قَالَ: نعم. وقَالَ أبو حاتم: لين. وقَالَ النسائي: ليس بثقة، وقَالَ في موضع آخر: ليس بشيء=

كلاهما عن يونس بن بكير... به، وقال ابن حجر عقبه: "ولفظ عبد الرحمن: ليس الجهر بالتشهد من السنة".

وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الصلاة (٣٥٤/١) حديث رقم (٨٣٨) من طريق أحمد بن خالد الوهبي[٢]، ويونس بن بكير، كلاهما عن محمد بن إسحاق... به، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي.

دراسة مدار إسناد الحديث:

١- محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المُطَّلِبِي مولاهم المدني، نزيل العراق، إمام المغازي. مات سنة خمسين ومائة.[٣] قال ابن معين: ثقة، ولكنه

=وقَالَ ابن حبان: كان شيخًا فاضلًا صدوقًا؛ إلا أنه ابتلي بوراقه. وقَالَ ابن حجر: كان صدوقا؛ إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح، فلم يقبل، فسقط حديثه. قلت: هو ضعيف. انظر: التاريخ الأوسط (٣٨٥/٢)، تسمية شيوخ النسائي (ص٥٥)، الجرح والتعديل (٣٢١/٤)، المجروحين (٣٥٩/١)، تهذيب التهذيب (١٢٤/٤)، تقريب التهذيب (ص٢٤٥)

(١) هو عبد الرحمن بن صالح الأزدي العَتَكي -بفتح المهملة، والمثناة- الكوفي، نزيل بغداد. وثقه أحمد وموسى بن هارون. وقال ابن معين: ثقة صدوق شيعي، لأن يخر من السماء أحب إليه من أن يكذب في نصف حرف. وقال ابن معين أيضًا: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو حاتم، وصالح بن محمد: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق يتشيع، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (٢٤٦/٥)، الثقات لابن حبان (٣٨٠/٨)، تهذيب التهذيب (١٩٧/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٤٣)

(٢) هو أحمد بن خالد بن موسى الوهبي الكندي، أبو سعيد. وثقه ابن معين. وقال الدارقطني: لا بأس به. وقال ابن حجر: صدوق. مات سنة أربع عشرة ومائتين. انظر: تهذيب التهذيب (٤٩/٢)، تقريب التهذيب (ص٧٩)

(٣) انظر: الجرح والتعديل (١٩٢/٧)، عيون الأثر (١٥/١)، تذكرة الحفاظ للذهبي (١٣٠/١)، الكاشف (١٥٦/٢)، تهذيب التهذيب (٣٩/٩)، تقريب التهذيب (ص٤٦٧)، طبقات المدلسين (ص١٤، ٥١).

ليس بحجة[١]، وقال أيضًا: ليس به بأس، وقال مرة: ليس بذاك ضعيف.[٢] وقال العجلي: ثقة.[٣] وقال شعبة: أمير المؤمنين في الحديث، وقال أيضًا: صدوق في الحديث.[٤] وقال ابن المديني: ثقة، لم يضعه عندي إلا روايته عن أهل الكتاب.[٥] وقال أحمد: حسن الحديث.[٦] وقال محمد بن عبد الله بن نمير: إذا حدث عمن سمع منه من المعروفين فهو حسن الحديث صدوق، وإنما أتي من أنه يحدث عن المجهولين أحاديث باطلة.[٧] وقال الدارقطني: اختلف الأئمة فيه، وليس بحجة، إنما يعتبر به. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: صدوق.[٨] وقال الذهبي: كان صدوقًا من بحور العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُسْتَنكَر، واختلف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صححه جماعة.[٩] وقال ابن حجر: صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر.[١٠] وذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، وهي مرتبة من اتفق عَلَى أنه لا يحتج بشيء من حديثهم؛ إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم عَلَى الضعفاء والمجاهيل.[١١] فخلاصة القول فيه أنه: صدوق يُدَلّس كما قال الحافظ ابن حجر.

---

(١) انظر: التاريخ والعلل-رواية الدوري (١٩٩/١).

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (٤٤/٩).

(٣) انظر: الثقات للعجلي (٢٣٢/٢).

(٤) انظر: الجرح والتعديل (١٩٢/٧).

(٥) انظر: تهذيب التهذيب (٣٩/٩).

(٦) انظر: العلل ومعرفة الرجال -رواية المروذي (ص٤٩).

(٧) انظر: تاريخ بغداد (٢٢/٢).

(٨) انظر: الجرح والتعديل (١٩٢/٧).

(٩) انظر: الكاشف (١٥٦/٢).

(١٠) انظر: تقريب التهذيب (ص٤٦٧).

(١١) انظر: طبقات المدلسين (ص١٤، ٥١).

٢- عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي. مات سنة تسع وتسعين.(١) قال ابن معين، والنسائي، والعجلى، وابن خراش: ثقة.(٢) وقال ابن حجر: ثقة.(٣)

٣- الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو، أو أبو عبد الرحمن. مات سنة أربع أو خمس وسبعين.(٤) وثقه أحمد، ويحيى، وابن سعد، والعجلي.(٥) وقال ابن حجر: مخضرم ثقة مكثر فقيه.(٦)

٤- عبد الله بن مسعود بن غافل -بمعجمة وفاء- بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن. هاجر الهجرتين، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها، ولازم النبي (ﷺ)، وكان صاحب نعليه. قال ابن حجر: من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبة جمة، وأمّره عمر على الكوفة، ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة.(٧)

الحكم على الحديث:

قد أعلّ هذا الحديث البزار والدارقطني بتفرد محمد بن إسحاق به؛ فقد خرجه البزار من حديث محمد بن إسحاق، وقال عقبه: "وهذا الحديث لا نعلمه

(١) انظر: الثقات للعجلي (٧٢/٢)، الجرح والتعديل (٢٠٩/٥)، تهذيب التهذيب (١٤٠/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٣٦).

(٢) انظر: الجرح والتعديل (٢٠٩/٥)، الثقات للعجلي (٧٢/٢).

(٣) انظر: تقريب التهذيب (ص٣٣٦).

(٤) انظر: الطبقات الكبرى (٧٠/٦)، الجرح والتعديل (٢٩٢/٢)، تهذيب التهذيب (٣٤٣/١)، تقريب التهذيب (ص١١١).

(٥) انظر: الطبقات الكبرى (٧٥/٦)، الثقات للعجلي (٢٢٩/١)، الجرح والتعديل (٢٩٢/٢).

(٦) انظر: تقريب التهذيب (ص١١١).

(٧) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (١٩٩/٤)، تقريب التهذيب (ص٣٢٣).

يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد"[1]، وقال الدارقطني: "تفرد بِهِ مُحَمَّد بن إِسْحَاق، عَن عبد الرَّحْمَن بن الْأسود، عَن أَبِيه".[2]

ومحمد بن إسحاق صدوق يدلس، ولم يصرح بالسماع، وقال الحافظ ابن حجر عقب إيراد حكم الحاكم السابق: "لم يخرج مسلم لمحمد بن إسحاق إلا شيئًا يسيرًا في المتابعات، ولم أره في شيء من هذه الطرق عن محمد بن إسحاق إلا بالعنعنة، وقد اتفق الحفاظ على عدم الحكم لمعنعنه بالاتصال".[3]

قلت: لم يتفرد به محمد بن إسحاق؛ فقد تابعه **الحسن بن عبيد الله النخعي** عند الحاكم في المستدرك، كتاب الصلاة (٣٥٤/١) حديث رقم (٨٣٨) من طريق عبد الواحد بن زياد[4]، عن الحسن بن عبيد الله... به، وقال عقبه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه" ووافقه الذهبي

والحسن بن عبيد الله بن عروة النخعي، أبو عروة الكوفي، مات سنة تسع وثلاثين ومائة، وقيل بعدها ثلاث.[5] وثقه ابن معين، وأبو حاتم[6]، والنسائي.[7] وقال ابن حجر: ثقة فاضل.[8]

---

(١) مسند البزار (٧٢/٥).

(٢) أطراف الغرائب والأفراد (٤١٤/٥).

(٣) نتائج الأفكار (١٩٥/٢).

(٤) هو عبد الواحد بن زياد، أبو بشر العبدي مولاهم البصري. وثقه ابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة. وقال ابن حجر: ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال. مات سنة ست وسبعين ومائتين، وقيل بعدها. انظر: الجرح والتعديل (٢١/٦)، تهذيب التهذيب (٤٣٤/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٦٧)

(٥) انظر: الجرح والتعديل (٢٣/٣)، تهذيب الكمال (١٩٩/٦)، تقريب التهذيب (ص١٦٢).

(٦) انظر: الجرح والتعديل (٢٣/٣).

(٧) انظر: تهذيب الكمال (١٩٩/٦).

(٨) انظر: تقريب التهذيب (ص١٦٢).

وهي متابعة قوية كما قال الحافظ ابن حجر[1]، وعليه فالحديث **صحيح لغيره.** أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وصححه أيضًا الشيخ أحمد شاكر[2]، وحسنه الترمذي، وابن حجر.[3] والحديث موقوف له حكم الرفع عند الجمهور من المحدثين والأصوليين.[4]

(١) نتائج الأفكار (١٩٥/٢).

(٢) انظر: تحقيق الشيخ: أحمد شاكر لجامع الترمذي (٨٥/٢).

(٣) انظر: نتائج الأفكار (١٩٤/٢).

(٤) انظر: معرفة علوم الحديث (ص٢١). وسيأتي تفصيل ذلك في المبحث الثالث.

المطلب الثاني
معنى إخفاء التشهد، وعمل الفقهاء به

إخفاء التشهد هو الإسرار به، أي: قراءته سرًّا[(١)].

وقد ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يسن إخفاء التشهد مستدلين بحديث ابن مسعود (ﷺ)؛ لما تقرّر من أن قول الصحابي من السنة كذا في حكم المرفوع، وبهذا أخذ الفقهاء؛ لأن المصلي يخفي التشهد فهو كالتسبيح في الركوع والسجود.[(٢)]

قال ابن عبد البر المالكي: "وإخفاء التشهد سنة عند جميعهم والإعلان به جهل وبدعة".[(٣)]

وقال ابن القطان: "إخفاء التشهد سنة عند الجميع، وإعلانه بدعة وجهل".[(٤)]

وقال النووي: "أجمع العلماء على الإسرار بالتشهدين وكراهة الجهر بهما، واحتجوا له بحديث عبد الله بن مسعود (ﷺ) قال: «من السنة أن يخفي التشهد»".[(٥)]

قلت: واعتبر التهانوي مقتضى مذهب بعض الحنفية وجوب إخفاء التشهد، فقد قال ابن نجيم: "وصرحوا بأنه إذا جهر سهوا بشيء من الأدعية والأثنية ولو تشهدا فإنه لا يجب عليه السجود، قال العلامة الحلبي: ولا يعري القول بذلك في التشهد من تأمل".[(٦)]

---

(١) انظر: المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود (١٠٠/٦)، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢٤٦/٣).

(٢) انظر: المنهل العذب المورود في شرح سنن أبي داود (١٠٠/٦).

(٣) الاستذكار (٤٨٨/١).

(٤) الإقناع في مسائل الإجماع (١٣٦/١).

(٥) المجموع شرح المهذب (٤٦٣/٣).

(٦) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١٠٥/٢).

ووجه التهانوي كلام ابن نجيم بقوله: "محصله الاختلاف بين أصحابنا في وجوب إخفاء التشهد، والظاهر وجوبه؛ لأن المواظبة على الإخفاء ثابتة..."، ثم قال: "والمواظبة بدون الترك دليل الوجوب عند بعض الحنفية...، أما مطلق المواظبة فلا يفيد الوجوب".(١)

وقال السرخسي الحنفي: "لم ينقل الجهر بالتشهد عن رسول الله (ﷺ)، والناس توارثوا الإخفاء بالتشهد من لدن رسول الله (ﷺ) إلى يومنا هذا، والتوارث كالتواتر".(٢)

وقال ابن قدامة مستدلا بحديث ابن مسعود: "والسنة إخفاء التشهد؛ لأن النبي (ﷺ) لم يكن يجهر به؛ إذ لو جهر به لنقل كما نقلت القراءة...، ولأنه ذكر غير القراءة لا ينتقل به من ركن إلى ركن، فاستحب إخفاؤه، كالتسبيح، ولا نعلم في هذا خلافا".(٣)

(١) إعلاء السنن (١٣٣/٣).

(٢) المبسوط للسرخسي (٣٢/١) بتصرف يسير.

(٣) المغني لابن قدامة (٣٩١/١).

المبحث الثاني
حديث حذف السلام

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
طرق الحديث والحكم عليه

هذا الحديث روي عن أبي هريرة مرفوعًا وموقوفًا من طرق عن الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة بلفظ: «**حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ**».

فالحديث مداره على الأوزاعي، واختلف عليه فيه رفعًا، وقفًا.

فرواه مرفوعًا: عمارة بن بشر المِصِّيْصِي، ومبشر بن إسماعيل الحلبي، وأبو إسحاق الفزاري، والوليد بن مسلم.

ورواه موقوفًا: هِقْل بن زياد، وسفيان الثوري، وأبو المغيرة الخولاني.

ورواه مرفوعًا وموقوفًا، ثم رجع عن رفعه: عيسى بن يونس، ومحمد بن يوسف الفريابي، وابن المبارك.

وإليك تخريج هذه الطرق تفصيلا:

الحديث رواه مرفوعا:

عمارة بن بشر المِصِّيْصِي[1]،[2] **عن الأوزاعي... به**، كما أخرجه ابن

---

(١) الْمِصِّيصِي –بكسر الميم والياء المنقوطة باثنتين من تحتها بين الصادين المهملتين الأولى مشددة–: هذه النسبة إلى بلدة كبيرة على ساحل بحر الشام يقال لها: المِصّيصة". انظر: الأنساب للسمعاني (٢٩٧/١٢)

(٢) هو عمارة بن بشر الشامي الدمشقي. قال النسائي: عُمارة أحفظ من يحيى –يقصد=

خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حذف السلام من الصلاة (٣٦٢/١) حديث رقم (٧٣٥).

ومبشر بن إسماعيل الحلبي[(١)]**، عن الأوزاعي... به،** كما أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (٣٥٥/١) حديث رقم (٨٤٢)، وقال عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدِ اسْتَشْهَدَ بِقُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَدْ أَوْقَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ"، ووافقه الذهبي.

وأبو إسحاق الفزاري[(٢)(٣)]**، عن الأوزاعي... به،** كما أخرجه يعقوب بن

=يحيى بن حمزة–، وحديثه أولى بالصواب. وقال الذهبي في الميزان: ما رأيت أحدًا وثقه، بل ولا تكلم فيه، وقال في الكاشف: شيخ. وقال ابن حجر: مقبول، من التاسعة. انظر: سنن النسائي (١٦٣/٨)، ميزان الاعتدال (١٧٣/٣)، الكاشف (٥٢/٢)، تهذيب التهذيب (٤١٢/٧)، تقريب التهذيب (ص٤٠٨).

(١) هو مُبَشِّر –بكسر المعجمة الثقيلة– بن إسماعيل، أبو إسماعيل الحلبي. وثقه ابن سعد، وابن معين، وأحمد. وقال الذهبي: تكلم فيه بلا حجة. وقال ابن حجر: صدوق، مات سنة مائتين. انظر: الطبقات الكبرى (٤٧١/٧)، تاريخ ابن معين–رواية الدارمي (ص٢٠٤)، مسائل ابن هانئ (ص٤٦٠)، ميزان الاعتدال (٤٣٣/٣)، تهذيب التهذيب (٣١/١٠)، تقريب التهذيب (ص٥١٩).

(٢) الْفَزارِيّ –بِفَتْح الْفَاء وَالزَّاي وَسُكُون الْألف بعْدهَا رَاء–: هَذِه النِّسْبَة إِلَى فَزَارَة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان وَهِي قَبيلَة كَبِيرَة من قيس عيلان ينْسب إِلَيْهَا خلق كثير. انظر: اللباب في تهذيب الأنساب (٤٢٩/٢).

(٣) هو إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة، أبو إسحاق الفزاري. وثقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي. وقال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف، مات سنة خمس وثمانين ومائة، وقيل بعدها. انظر: الجرح والتعديل (٢٨١/١)، الثقات للعجلي (٢٠٥/١)، تهذيب التهذيب (١٥١/١)، تقريب التهذيب (ص٩٢).

سفيان الفسوي في مشيخته (ص١٠٩) حديث رقم (١٤٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٢/٥٧)، وقد خرّج بعده الحديث موقوفًا، ثم قال: "والصحيح أنه مرفوع؛ فقد رواه ابن المبارك والهقل بن زياد، عن الأوزاعي مرفوعًا".

والوليد بن مسلم[(١)]**، عن الأوزاعي... به**، وقد أخرجه ابن حبان، كما في إتحاف المهرة (٨٢/١٦) حديث رقم (٢٠٤٢١).[(٢)]

ورواه موقوفا:

هقل بن زياد[(٣)]**، عن الأوزاعي... به**، كما أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن حذف السلام سنة (٩٣/٢) حديث رقم (٢٩٧)

---

(١) هو الوليد بن مسلم القرشي، مولاهم أبو العباس الدمشقي. وثقه ابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن شيبة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن حجر: ثقة؛ لكنه كثير التدليس والتسوية، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة. انظر: الطبقات الكبرى (٤٧١/٧)، الثقات للعجلي (٣٤٢/٢)، الجرح والتعديل (١٦/٩)، تهذيب التهذيب (١٥١/١١)، تقريب التهذيب (ص٥٨٤).

(٢) قلت: لم أقف عليه في الصحيح، ولعل ابن حبان خرجه في كتاب الصلاة، وهو كتاب مفقود؛ لكن ذكر هذه الرواية الدارقطني في العلل (٢٤٩/٩) من قول أبي سلمة، فقال: "الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة قوله لم يتجاوز به"، والله أعلم.

(٣) هو هِقْل –بكسر أوله، وسكون القاف، ثم لام– بن زياد السَّكسَكي –بمهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة– الدمشقي، نزيل بيروت، قيل: هقل لقب، واسمه محمد أو عبد الله، وكان كاتب الأوزاعي. قال مروان بن محمد: كان أعلم الناس بالأوزاعي عشرة، أولهم هقل. وقال أبو زرعة الرازي والعجلي والنسائي: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. قال ابن حجر: ثقة، مات سنة تسع وسبعين ومائة أو بعدها. انظر: الثقات للعجلي (٣٣٤/٢)، الجرح والتعديل (١٢٢/٩)، تهذيب التهذيب (٦٥/١١)، تقريب التهذيب (ص٥٧٤).

من حديث علي بن حجر[1]، عن هقل بن زياد... به، وقال عقبه: "قَالَ عَلِيٌّ بْنُ حُجْرٍ: وَقَالَ ابْنُ المُبَارَكِ: " يَعْنِي: أَنْ لَا تَمُدَّهُ مَدًّا، هذا حديث حسن صحيح، وهو الذي يستحبه أهل العلم"، وأخرجه الطوسي في مستخرجه على الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن حذف السلام سنة (١٧٠/٢) حديث رقم (١٤٨) من حديث عبد الله بن وهب[2]، عن هقل بن زياد... به.

وسفيان الثوري[3]، عن الأوزاعي... به، كما أخرجه العجلي في الثقات (٤٣٣/٢) من طريق محمد بن يوسف[4]، عن سفيان... به.

---

(١) هو علي بن حُجْر -بضم المهملة، وسكون الجيم- بن إياس السعدي المروزي، نزيل بغداد، ثم مرو. قال النسائي: ثقة مأمون. وقال الخطيب: كان صادقا متقنا حافظًا. وقال الحاكم: كان شيخا فاضلا ثقة. قال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد (٣٦٢/١٣)، تهذيب التهذيب (٢٩٤/٧)، تقريب التهذيب (ص٣٩٩).

(٢) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه. وثقه العجلي، وابن معين، وأبو زرعة، وابن عدي. وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق. وقال ابن حجر: ثقة حافظ عابد، مات سنة سبع وتسعين ومائة. انظر: الجرح والتعديل (١٨٩/٥)، الكامل لابن عدي (٣٣٦/٥)، تهذيب التهذيب (٧٣/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٢٨)

(٣) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي. قال شعبة وابن عيينة وأبو عاصم وابن معين وغير واحد من العلماء: سفيان أمير المؤمنين في الحديث. وقال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رءوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. انظر: تهذيب التهذيب (١١١/٤)، تقريب التهذيب (ص٢٤٤).

(٤) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفِريابي -بكسر الفاء، وسكون الراء بعدها تحتانية، وبعد الألف موحدة-، نزيل قيسارية من ساحل الشام. وثقه العجلي، والنسائي. وقال أبو حاتم: صدوق ثقة. وقال ابن حجر: ثقة فاضل، يقال: أخطأ في=

وأبو المغيرة (عبد القدوس بن الحجاج الخولاني)[1]**، عن الأوزاعي... به،** كما أخرجه البغوي في شرح السنة، كتاب الصلاة، باب التسليم في الصلاة (٢٠٨/٣، ٢٠٩) من طريق محمد بن عوف الطائي[2]، عن أبي المغيرة... به، وقال عقبه: "هذا حديث حسن"، وذكره الدارقطني في العلل (٢٤٦/٩).

ومحمد بن كثير[3]**، عن الأوزاعي... به،** كما ذكره الدارقطني في العلل (٢٤٦/٩).

=شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (١١٩/٨)، تهذيب التهذيب (٥٣٥/٩)، تقريب التهذيب (ص٥١٥).

(١) هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، أبو المغيرة الحمصي. قال أبو حاتم: كان صدوقًا. وقال العجلي والدارقطني: ثقة. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. انظر: الثقات للعجلي (١٠٠/٢)، الجرح والتعديل (٥٦/٦)، تهذيب التهذيب (٣٦٩/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٦٠).

(٢) هو محمد بن عوف بن سفيان الطائي الحمصي. وثقه النسائي ومسلمة بن قاسم. وقال الخلال: هو إمام حافظ في زمانه. وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان صاحب حديث يحفظ. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين ومائتين. انظر: مشيخة النسائي (ص٩٩)، الجرح والتعديل (٥٣/٨)، الثقات لابن حبان (١٤٣/٩)، تهذيب التهذيب (٣٨٤/٩)، تقريب التهذيب (ص٥٠٠).

(٣) هو محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي الصنعاني، أبو يوسف، نزيل المصيصة. قال ابن معين: كان صدوقًا. وقال صالح بن محمد: صدوق كثير الخطإ. وقال البخاري: ضعفه أحمد. وقال أبو حاتم: في حديثه بعض الإنكار. وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط، مات سنة بضع عشرة ومائتين. انظر: التاريخ الكبير (٢١٨/١)، الجرح والتعديل (٦٩/٨)، تهذيب التهذيب (٤١٧/٩)، تقريب التهذيب (ص٥٠٤).

ورواه على الوجهين مرفوعًا وموقوفا:

عيسى بن يونس[1]**، عن الأوزاعي... به**، واختلف عليه فيه:

فرواه عنه مرفوعًا: شهاب بن عباد[2]، كما ذكره الدارقطني في العلل (٢٤٥/٩).

ورواه عنه موقوفًا ثلاثة:

١- أبو عمار[3]، كما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حذف السلام من الصلاة (٣٦٢/١) حديث رقم (٧٣٥).

٢- عبد الله النفيلي[4]، كما ذكره الدارقطني في العلل (٢٤٥/٩).

---

(١) هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي -بفتح المهملة، وكسر الموحدة-، أخو إسرائيل، كوفي نزل الشام مرابطا. وثقه أحمد، وابن معين، وابن المديني، وأبو حاتم. وقال ابن حجر: ثقة مأمون، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وقيل: سنة إحدى وتسعين. انظر: الجرح والتعديل (٢٩١/٦)، تهذيب التهذيب (٢٣٨/٨)، تقريب التهذيب (ص٤٤١).

(٢) هو شهاب بن عباد العبدي، أبو عمر الكوفي. وثقه أبو حاتم، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (٣٦٣/٤)، الثقات لابن حبان (٣١٤/٨)، تهذيب التهذيب (١٨١/٢)، تقريب التهذيب (ص٢٦٩).

(٣) هو الحسين بن حريث الخزاعي مولاهم، أبو عمار المروزي. قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. انظر: الثقات لابن حبان (١٨٧/٨)، تهذيب التهذيب (٣٣٤/٢)، تقريب التهذيب (ص١٦٦).

(٤) عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل -بنون وفاء مصغر-، أبو جعفر النفيلي الحراني. وثقه أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني. وقال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (١٥٩/٥)، تهذيب التهذيب (١٧/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٢١).

قلت: قال ابن معين: "كان عيسى بن يونس يرفعه، فقال له ابن المبارك: لا ترفعه، فكان بعد لا يرفعه".[1]

٣- عبد الله بن وهب، كما ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢/٢٦٦).

ورواه أيضا مرفوعا وموقوفا محمد بن يوسف الفريابي، عن الأوزاعي... به، واختلف عليه فيه:

فرواه عنه مرفوعًا ثلاثة:

١- **أحمد بن حنبل**[2]**، كما أخرجه في مسنده (١٦/٥١٥) حديث رقم (١٠٨٨٥)، قال:** "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ -يَعْنِي الْفِرْيَابِيَّ- بِمَكَّةَ"، ومن طريق أحمد أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب حذف السلام (١/٢٦٣) حديث رقم (١٠٠٤)، وقال عقبه: "قَالَ عِيسَى: «نَهَانِي ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ رَفْعِ هَذَا الْحَدِيثِ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "سَمِعْت أَبَا عُمَيْرٍ عِيسَى بْنَ يُونُسَ الْفَاخُورِيَّ الرَّمْلِيَّ، قَالَ: لَمَّا رَجَعَ الْفِرْيَابِيُّ مِنْ مَكَّةَ تَرَكَ رَفْعَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: نَهَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ رَفْعِهِ".

٢- عمرو بن علي الصيرفي[3]، كما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب

---

(١) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٣/٨٩)، الجرح والتعديل (١/٢٦٩).

(٢) هو أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، نزيل بغداد، أبو عبد الله، أحد الأئمة. قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه حجة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين. انظر: تهذيب التهذيب (١/٧٢)، تقريب التهذيب (ص٨٤)

(٣) هو عمرو بن علي بن بحر بن كنيز -بنون، وزاي-، أبو حفص الفلاس الصيرفي الباهلي البصري. قال النسائي: ثقة صاحب حديث حافظ. وقال مسلمة بن قاسم: ثقة حافظ. وقال أبو حاتم: بصري صدوق. وقال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (٦/٢٤٩)، تهذيب التهذيب (٨/٨٠)، تقريب التهذيب (ص٤٢٤)

الصلاة، باب حذف السلام من الصلاة (٣٦٢/١) حديث رقم (٧٣٤)، وأخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (٣٥٥/١) حديث رقم (٨٤٢)، وقال عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، فَقَدِ اسْتَشْهَدَ بِقُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كِتَابِهِ، وَقَدْ أَوْقَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ"، ووافقه الذهبي.

٣- زكريا بن يحيى[١]، كما ذكره الدارقطني في العلل (٢٤٦/٩).

قلت: قد سمع هذا الحديث: أحمد بن حنبل، وعمرو بن علي، وزكريا بن يحيى من محمد بن يوسف الفريابي مرفوعًا بمكة[٢]، ولَمَّا رَجَعَ الْفِرْيَابِيُّ مِنْ مَكَّةَ تَرَكَ رَفْعَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: نَهَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ رَفْعِهِ.

ورواه عنه موقوفًا: محمد بن يحيى الذهلي[٣]، كما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حذف السلام من الصلاة (٣٦٢/١) حديث رقم (٧٣٥)، وأخرجه أيضًا ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٢/٥٧).

ورواه كذلك مرفوعًا وموقوفًا: ابن المبارك[٤]، عن الأوزاعي... به، واختلف عليه:

---

(١) لم نقف على تمييزه.

(٢) انظر: مسند أحمد (٥١٥/١٦)، علل الدارقطني (٢٤٦/٩).

(٣) هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري. وثقه أبو حاتم، والنسائي، والخطيب. وقال ابن حجر: ثقة حافظ جليل، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح. انظر: الجرح والتعديل (١٢٥/٨)، تهذيب التهذيب (٥١١/٩)، تقريب التهذيب (ص٥١٢).

(٤) هو عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة. وقال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير. مات سنة إحدى وثمانين ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (٣٨٢/٥)، تقريب التهذيب (ص٣٢٠).

فرواه عنه مرفوعًا: محمد بن عقبة الشيباني[1]، كما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب صفة الصلاة، باب حذف السلام (٢/٢٥٦) حديث رقم (٢٩٩٠)، وقال عقبه: "هَكَذَا رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ، وَمُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مَرْفُوعًا وَرَوَاهُ عَبْدَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فَوَقَفَهُ وَكَأَنَّهُ تَقْصِيرٌ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ".

ورواه عنه موقوفًا خمسة:

١- عبد الرحمن بن مهدي[2]، كما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حذف السلام من الصلاة (١/٣٦٢) حديث رقم (٧٣٥) من طريق محمد بن أبي صفوان الثقفي[3]، عن عبدالرحمن... به، وأخرجه البزار في مسنده (١٤/٢٩٦) حديث رقم (٧٩٠٥) من طريق محمد بن

---

(١) هو محمد بن عقبة بن كثير أو المغيرة الشيباني الطحان الكوفي. قال أبو حاتم: ليس بالمشهور. وذكره ابن حبان في الثقات. ووثقه ابن عدي. وقال ابن حجر: ثقة، مات سنة عشرين ومائتين على الصحيح. انظر: الجرح والتعديل (٨/٣٦)، أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (ص١٩٠)، الثقات لابن حبان (٩/٥٠)، تهذيب التهذيب (٩/٣٤٦)، تقريب التهذيب (ص٤٩٦).

(٢) هو عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري مولاهم، أبو سعيد البصري. وقال ابن حجر: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث. قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه. مات سنة ثمان وتسعين ومائة. انظر: تهذيب التهذيب (٦/٢٨٠)، تقريب التهذيب (ص٣٥١).

(٣) هو محمد بن أبي صفوان: عثمان بن عمر بن صفوان الثقفي، من أهل البصرة. قال أبو حاتم: ثقة. وقال النسائي: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. مات سنة خمسين ومائتين أو قبلها أو بعدها بقليل. وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. انظر: الثقات لابن حبان (٩/١١٤)، تهذيب الكمال (٢٦/٨٨)، تقريب التهذيب (ص٤٩٦).

المثنى[1]، عن عبد الرحمن... به، ولم يذكر فيه قرة بين الأوزاعي والزهري، وقال البزار عقبه: "وقد روى هذا الحديث غير ابن المبارك، عَن الأَوْزاعِيّ عن قرة، عَن الزُّهْرِيّ، عَن أَبِي سَلَمَة، عَن أَبِي هُرَيرة".

٢- علي بن حجر، كما أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن حذف السلام سنة (٢/٩٣) حديث رقم (٢٩٧).

٣- عبد الله بن وهب، كما أخرجه الطوسي في مستخرجه على الترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن حذف السلام سنة (٢/١٧٠) حديث رقم (١٤٨).

٤- حرمي بن عمارة[2]، كما أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب حذف السلام من الصلاة (١/٣٦٢) حديث رقم (٧٣٥).[3]

٥- عبدان، وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة الأزدي[4]، كما أخرجه الحاكم في

---

(١) هو محمد بن المثنى بن عبيد العَنَزي -بفتح النون والزاي-، أبو موسى البصري المعروف بالزمن، مشهور بكنيته وباسمه. وثقه ابن معين، والدارقطني، والخطيب. وقال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق. وقال النسائي: لا بأس به. وقال ابن حجر: ثقة ثبت، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل (٨/٩٥)، تهذيب التهذيب (٩/٤٢٧)، تقريب التهذيب (ص٥٠٥).

(٢) هو حرمي بن عمارة بن أبي حفصة: نابت -بنون، وموحدة، ثم مثناة، وقيل: كالجادة- العتكي البصري، أبو روح. قال ابن معين: صدوق. حكي عن الأثرم، عن أحمد ما معناه أنه صدوق كانت فيه غفلة. وقال ابن حجر: صدوق يهم، مات سنة إحدى ومائتين. انظر: تاريخ ابن معين-رواية الدارمي (ص٩٨)، تهذيب التهذيب (٢/٢٣٣)، تقريب التهذيب (ص١٥٦).

(٣) ذكر الدارقطني في العلل (٩/٢٤٦) طريق حرمي بن عمارة مرفوعًا، ولم نقف عليه، ولم يذكر عن حرمي الوقف.

(٤) هو عبد الله بن عثمان بن جَبَلة -بفتح الجيم والموحدة- بن أبي روّاد -بفتح الراء،

المستدرك، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة (٣٥٥/١) حديث رقم (٨٤٣)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب صفة الصلاة، باب حذف السلام (٢٥٦/٢) حديث رقم (٢٩٩١)، وقال: "رَوَاهُ عَبْدَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فَوَقَفَهُ، وَكَأَنَّهُ تَقْصِيرٌ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ".

ـ دراسة مدار إسناد الحديث:

مدار إسناد هذا الحديث على الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

١- **الأوزاعي:** عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو واسمه يُحْمِد الشامي، أبو عمرو.(١) قال ابن سعد: كان ثقة مأمونا صدوقا فاضلا خيرا كثير الحديث والعلم والفقه.(٢) ووثقه ابن معين. وقال أبو حاتم: إمام متبع لما سمع.(٣) وقال ابن حجر: ثقة جليل، مات سنة سبع وخمسين ومائة.(٤)

٢- **قرة بن عبد الرحمن بن حَيْوِيل** -بمهملة مفتوحة، ثم تحتانية- بن ناشرة بن عبد بن عامر الكتعي بن مالك بن عمرو بن يعفر المعافري. مات سنة سبع

وتشديد الواو- العَتَكي -بفتح المهملة والمثناة-، أبو عبد الرحمن المروزي الملقب= =عبدان. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن حجر: ثقة حافظ، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. انظر: الثقات لابن حبان (٣٥٢/٨)، تهذيب التهذيب (٣١٣/٥)، تقريب التهذيب (ص٣١٣).

(١) انظر: الطبقات الكبرى (٤٨٨/٧)، الجرح والتعديل (٢٦٧/٥)، تهذيب التهذيب (٢٣٩/٦)، تقريب التهذيب (ص٣٤٧).

(٢) انظر: الطبقات الكبرى (٤٨٨/٧).

(٣) انظر: الجرح والتعديل (٢٦٧/٥).

(٤) انظر: تقريب التهذيب (ص٣٤٧).

وأربعين ومائة.[1]

مختلف فيه: وثقه يعقوب بن سفيان[2]، وذكره ابن حبان في الثقات[3]، وقال ابن عدي: روى الأَوْزاعِيّ، عن قرة، عن الزُّهْرِيّ بضعة عشر حديثا، ولقرة أحاديث صالحة يرويها عنه رشدين وسويد بن عَبد العزيز، وابن وهب والأوزاعي وغيرهم، وجملة حديثه عند هؤلاء، ولم أر فِي حديثه حديثا منكرا جدا فأذكره، وَأَرْجُو أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ.[4] وقال العجلي: يكتب حديثه.[5]

واختلف فيه على ابن معين فقال: ليس به بأس عندي[6]، وقال أيضًا: ضعيف الحديث[7]، وقال كذلك: ليس بقوي الحديث.[8]

وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي.[9] وقال الدارقطني: ليس بقوي في

---

(١) انظر: من كلام ابن معين في الرجال-رواية ابن طهمان (ص٦٨)، أحوال الرجال= =(ص٢٨٤)، المعرفة والتاريخ (٤٦٠/٢)، الثقات للعجلي (٢١٧/٢)، الجرح والتعديل (١٣١/٧)، الثقات لابن حبان (٣٤٣/٧)، الكامل في ضعفاء الرجال (١٨٤/٧)، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص٢٥٦)، سنن الدارقطني (٤٢٧/١)، من تكلم فيه وهو موثق (ص٤٣٦)، طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (٩/١)، تهذيب التهذيب (٣٧٢/٨)، تقريب التهذيب (ص٤٥٥).

(٢) انظر: المعرفة والتاريخ (٤٦٠/٢).

(٣) انظر: الثقات لابن حبان (٣٤٣/٧).

(٤) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (١٨٤/٧).

(٥) انظر: الثقات للعجلي (٢١٧/٢).

(٦) انظر: تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص٢٥٦).

(٧) انظر: الجرح والتعديل (١٣٢/٧).

(٨) انظر: من كلام ابن معين في الرجال-رواية ابن طهمان (ص٦٨).

(٩) انظر: الجرح والتعديل (١٣١/٧)، تهذيب التهذيب (٣٧٢/٨).

الحديث.[1] وقال أحمد: منكر الحديث جدا.[2] وقال أبو زرعة: الأحاديث التي يرويها مناكير.[3] وقال أبو داود: في حديثه نكارة.[4] وقال ابن حجر في التقريب: صدوق له مناكير.[5]

قلت: الحديث من رواية قرة عن الزهري، وقد ذكر ابن عدي بإسناده عن يزيد بن السمط، حَدَّثَنا قرة بن حيوئل قَالَ: لم يكن للزُّهْرِيّ كتاب إِلَّا كتاب فيه نسب قومه، وكان الأَوْزاعِيّ يقول: ما أحد أعلم بالزهري من ابن حيويل.[6]

ووجه ابن حجر كلام الأوزاعي فقال: "فيظهر من هذه القصة أن مراد الأوزاعي أنه أعلم بحال الزهري من غيره لا فيما يرجع إلى ضبط الحديث، وهذا هو اللائق، والله أعلم".[7]

وتعقب ابن حبان كلام يزيد بن السمط، فقال: هَذَا الَّذِي قَالَه يزِيد بْن السمط لَيْسَ بِشَيْء يحكم بِهِ على الْإِطْلَاق، كيف يكون قرَّة بْن عبد الرَّحْمَنِ أعلم النَّاس بالزهري وكل شَيْء روى عَنْهُ لَا يكون سِتِّينَ حَدِيثا، بل أتقن النَّاس فِي الزُّهْرِيّ مَالك وَمعمر والزبيدي وَيُونُس وَعقيل وَابْن عُيَيْنَة هَؤُلَاءِ السِّتَّة أهل الْحِفْظ والإتقان والضبط والمذاكرة، وبهم يعْتَبر حَدِيث الزُّهْرِيّ إِذا خَالف بعض أَصْحَاب الزُّهْرِيّ بَعْضًا فِي شَيْء يرويهِ.[8]

---

(١) انظر: سنن الدارقطني (٤٢٧/١).

(٢) انظر: أحوال الرجال (ص٢٨٤).

(٣) انظر: الجرح والتعديل (١٣١/٧).

(٤) انظر: تهذيب التهذيب (٣٧٢/٨).

(٥) انظر: تقريب التهذيب (ص٤٥٥).

(٦) انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (١٨٤/٧).

(٧) انظر: تهذيب التهذيب (٣٧٤/٨).

(٨) انظر: الثقات لابن حبان (٣٤٣/٧).

وقد اعترض ابن السبكي على كلام ابن حبان فقال: "لا شك أن هؤلاء أرجح من قرة حفظا وضبطا؛ لكن لا على الإطلاق، فقد يكون لقرة خصوصية زائدة بالزهري، وإلا فهذا الأوزاعي إمام أهل الشام كلامه يؤيد كلام يزيد بن السمط، ثم أنا لا أدعي أنه أرجح منهم في الزهري، وإنما أقول إنه عارف بالزهري غير متهم فيه، وليس في كلام أبي حاتم ما يدرأ ذلك، بل ذكره إياه في كتاب الثقات مع ما حكاه مما يدل على تبجيله، وإن لم يوافق عليه على الإطلاق دليلٌ على ما أدعيه".[1]

قلت: الذي يظهر لي لاختلاف أقوال العلماء في قرّة أنه صدوق في روايته عن الزهري إذا لم يخالف من هو أوثق منه، ويحمل تضعيف العلماء له على روايته عن غير الزهري أو روايته عن الزهري مخالفا من هو أوثق منه، وقد قال الكتاني في معرض حكمه على حديث لقرة: "وحاصل هذا أنه بالنظر لطريق قرة بانفرادها حسن".[2]

قلت: وقد تعقب ابن السبكي تضعيف الأئمة السابقين بعد ذكر أقوالهم فقال: "هذا الجرح إن قُبِلَ فلا أقبله في حديث الزهري، فلحديث قرة عندي درجات، أدناها حديثه عن غير الزهري، كحديثه عن عطاء بن أبي رباح ومنصور بن المعتمر، وكحديثه عن حبيب بن أبي ثابت، وأعلى منها حديثه عن الزهري؛ لما عرفت من خصوصيته به، لا سيما ما حدث به عنه الأئمة، مثل الأوزاعي إمام أهل الشام، والليث بن سعد إمام أهل مصر".[3]

قلت: وقد ذكر ابنُ حبان قرة بن عبد الرحمن في صحيحه وقال: من ثقات

---

(١) انظر: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (١/١٠).

(٢) الأقاويل المفصلة لبيان حال حديث الابتداء بالبسملة (ص٢٣).

(٣) انظر: طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي (١/١٠).

أهل مصر[١]، وذكره أيضا في مشاهير علماء الأمصار[٢]، وشرطه فيه أن يملي مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار دون الضعفاء والمتروكين وأضداد العدول من المجروحين.[٣]

وذكره كذلك الذهبي في كتابه: "من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث"، وقال: "صويلح الحديث، روى له مسلم في الشواهد، وضعف"[٤]، وقد قال الذهبي في مقدمته لهذا الكتاب: "هذا فصل نافع في معرفة ثقات الرواة الذين تَكَلَّمَ فيهم بعض الأئمة بما لا يوجب رد أخبارهم، أو فيهم بعض اللين، وغيرهم أتقن منهم وأحفظ، فهؤلاء حديثهم إن لم يكن في أعلى مراتب الصحيح فلا ينزل عن رتبة الحسن، اللهم إلا أن يكون للرجل منهم أحاديث تستنكر عليه، وهي التي تُكُلِّمَ فيه من أجلها، فينبغي التوقف في تلك الأحاديث".[٥]

٣- **الزهري:** هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري، وكنيته أبو بكر. وقال ابن حجر: الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه وثبته، وهو من رءوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين.[٦]

٤- **أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهري المدني، قيل:** اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته.[٧] قال ابن سعد: كان ثقة

---

(١) انظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان (٢٧٦/٨).

(٢) انظر: مشاهير علماء الأمصار (ص٣٠١).

(٣) انظر: مشاهير علماء الأمصار (ص١٩).

(٤) من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث (ص٤٣٥).

(٥) من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث (ص٥٦).

(٦) انظر: تهذيب التهذيب (٤٤٥/٩)، تقريب التهذيب (ص٥٠٦).

(٧) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى (١٥٥/٥)، الجرح والتعديل (٩٣/٥)، تهذيب التهذيب (١١٥/١٢)، تقريب التهذيب (ص٦٤٥).

فقيها كثير الحديث.[1] وقال أبو زرعة: ثقة إمام.[2] وقال ابن حجر: ثقة مكثر.[3] مات سنة أربع وتسعين أو أربع ومائة، وكان مولده سنة بضع وعشرين.

٥- **أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل حافظ الصحابة**، وقد اختلف في اسمه واسم أبيه، قيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل: ابن غنم، وقيل: عبد الله بن عائذ، وقيل: ابن عامر، وقيل غير ذلك، واختلف في أيها أرجح، فذهب كثيرون إلى الأول، وذهب جمع من النسابين إلى عمرو بن عامر. وقال ابن أبي داود: أجمع أهل الحديث على أنه أكثر الصحابة حديثا. مات سنة سبع، وقيل: سنة ثمان، وقيل: تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة.[4]

سند الحديث بين الوقف والرفع.

سبق بيان طرق الحديث وأن مداره على الأوزاعي، عن قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقد أُعلّ هذا الحديث بالاختلاف فيه على الأوزاعي رفعًا ووقفًا، واختلف العلماء في الترجيح بين الوجهين.

فذهب الحافظان ابن عساكر والبيهقي والشيخ أحمد شاكر إلى ترجيح الرفع على الوقف:

قال الحافظ ابن عساكر عقب تخريج الحديث: "والصحيح أنه مرفوع؛ فقد

(١) انظر: الطبقات الكبرى (١٥٧/٥).

(٢) انظر: الجرح والتعديل (٩٣/٥).

(٣) انظر: تقريب التهذيب (ص٦٤٥).

(٤) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٣٤٨/٧)، تقريب التهذيب (ص٦٨٠).

رواه ابن المبارك والهقل بن زياد، عن الأوزاعي مرفوعًا".[1]

قلت: أما رواية ابن المبارك فقد رجع عن رفعه، كما سبق بيانه في التخريج، وأما رواية الهقل بن زياد فهي على الوقف فقط، وليست على الرفع، كما سبق بيان ذلك في التخريج.

وقال البيهقي عقب تخريج الحديث: "هَكَذَا رَوَاهُ الْفِرْيَابِيُّ، وَمُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيُّ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ عَبْدَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ فَوَقَفَهُ، وَكَأَنَّهُ تَقْصِيرٌ مِنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ".[2]

وقال الشيخ أحمد شاكر بعد ذكر كلام البيهقي: "فقد ظهر لنا من هذه الطرق أن من رواه مرفوعًا أكثر عددًا ممن رواه موقوفًا لفظًا، وأن ابن المبارك رواه على الوجهين، وأن الموقوف إنما هو موقوف لفظًا مرفوع حكمًا؛ فلا تنافي بينهما، والتصريح بالرفع زيادة ثقات، وهو أرجح، والزيادة من الثقة مقبولة".[3]

قلت: جملة من روى الحديث عن الأوزاعي موقوفًا أكثر ممن رووه مرفوعًا، بل منهم من رواه مرفوعًا، ثم رجع عن الرفع إلى الوقف، وأيضًا روى الحديث على الوقف عن ابن المبارك جملة من الثقات غير عبدان، وهم: عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الله بن وهب، وعلي بن حجر، وحرمي بن عمارة، ولم يروه عنه مرفوعًا سوى محمد بن عقبة الشيباني، وقد نهى ابن المبارك عن رفع هذا الحديث؛ لذا تعقب ابن التركماني البيهقي بقوله: "أخرجه أبو داود مرفوعا من حديث الفريابي، عن الأوزاعي، وذكر ابن القطان أن أبا داود قال بإثره أن الفريابي لما رجع من مكة ترك رفعه، وقال: نهاني أحمد بن حنبل عن رفعه، فقال عيسى بن يونس الرملي: نهانى ابن المبارك عن رفعه؛ فهذا يقتضى ترجيح الوقف، وأنه ليس بتقصير من بعض الرواة، كما زعم

(١) تاريخ دمشق (١٠٢/٥٧).

(٢) السنن الكبرى (٢٥٦/٢).

(٣) تحقيق الشيخ: أحمد شاكر لجامع الترمذي (٩٥/٢).

البيهقي على أن مدار الحديث موقوفا ومرفوعا على قرة هو ابن عبد الرحمن بن حيوئيل، وقد ضعفه ابن معين، وقال أحمد: منكر الحديث جدا، **ولهذا قال ابن القطان:** لا يصح موقوفا ولا مرفوعا".[1]

قلت: قول ابن القطان: لا يصح موقوفًا ولا مرفوعًا إنما قاله من أجل قرة، والراجح في قرة كما سبق أنه صدوق في روايته عن الزهري إذا لم يخالف، وهو هنا لم يخالف.

قلت: الراجح عندي –والله أعلم– من هذه الطرق هو طريق الوقف؛ لعدة وجوه:

الوجه الأول: لم يرو الحديث عن الأوزاعي مرفوعًا إلا أربعة، وهم: عمارة بن بشر المصيصي، ومبشر بن إسماعيل الحلبي، وأبو إسحاق الفزاري، والوليد بن مسلم.

وقد رواه عنه موقوفًا ثلاثة، وهم: هقل بن زياد، وسفيان الثوري، وأبو المغيرة الخولاني.

ورواه عنه على الوجهين رفعا ووقفًا مع الرجوع إلى الوقف ثلاثة، وهم: عيسى بن يونس، ومحمد بن يوسف الفريابي، وابن المبارك.

وعليه فيكون جملة من رواه موقوفًا أكثر ممن رواه مرفوعًا.

الوجه الثاني: ممن روى الحديث موقوفًا الهقل بن زياد، وقد كان كاتب الأوزاعي وأعلم الناس بحديثه، قال مروان بن محمد: كان اعلم الناس بالأوزاعي وبمجلسه وحديثه وفتياه عشرة أنفس، أولهم هقل بن زياد.[2]

الوجه الثالث: نَهْيُ الإمام ابنِ المبارك لعيسى بن يونس عن الرفع، فقد قال ابن معين: "كان عيسى بن يونس يرفعه، فقال له ابن المبارك: لا ترفعه، فكان

(١) الجوهر النقي (١٨٠/٢، ط/ دار الفكر).

(٢) انظر: الجرح والتعديل (١٢٣/٩).

بعد لا يرفعه"[1]، وكذا نهيُ الإمام أحمد بن حنبل لمحمد بن يوسف الفريابيِّ عن الرفع، كما سبق ذكره.

الوجه الرابع: ترجيح الإمام الدارقطني الوقف على الرفع، فقد قال الدارقطني: "وَالصَّحِيحُ عَنِ الْفِرْيَابِيِّ مَوْقُوفٌ"[2]، ثم قال: "وَالصحيح عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ".[3]

الحكم على الحديث:

الحديث جاء موقوفًا ومرفوعًا –كما سبق في التخريج–، والموقوف أصح من المرفوع، –كما سبق بيانه –، لكنه موقوف له حكم المرفوع عند الجمهور من المحدثين والأصوليين.[4] **وإسناده حسن**؛ فمداره على قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، وقرة صدوق في روايته عن الزهري إذا لم يخالف من هو أوثق منه.

وقد أخرجه بطريقي الرفع والوقف: ابن خزيمة في صحيحه، وصححه الحاكمُ، ووافقه الذهبي.

وأخرج الموقوف الترمذي، وقال: "حديث حسن صحيح"[5]، وحسنه البغوي[6]، وصححه ابن علان. [7] والله أعلم.

---

(١) تاريخ ابن معين – رواية الدوري (٨٩/٣)، الجرح والتعديل (٢٦٩/١).

(٢) علل الدارقطني (٢٤٦/٩).

(٣) علل الدارقطني (٢٤٦/٩).

(٤) انظر: معرفة علوم الحديث (ص٢١).

(٥) جامع الترمذي (٩٣/٢)

(٦) شرح السنة للبغوي (٢٠٨/٣، ٢٠٩)

(٧) الفتوحات الربانية على الأذكار النووية (٢١/٣).

المطلب الثاني
معنى حذف السلام، وعمل الفقهاء به

• **معنى حذف السلام:** الْحَذْف -بِفَتْحِ الْحَاء الْمُهْمَلَة، وَسُكُون الذَّال الْمُعْجَمَة بَعْدهَا فَاء-[1] اختلف العلماء في معناه على أقوال:

القول الأول: عدم مدّ الصوت بالسلام، أي: يترك الإطالة في لفظه ويسرع فيه[2]، **وقد قال به ابن المبارك، وأحمد.**

قال الإمام الترمذي بعد تخريج الحديث: "قال علي بن حجر: وقال ابن المبارك: يعني: أن لا تمده مدا".[3]

وقال ابن قدامة: "قال أحمد بن الأثرم: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: حذف السلام سنة، وهو أن لا يطول به صوته، وطول أبو عبد الله صوته".[4]

وقال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سألت أبا زكريا العنبري وحدثنا به عن أبي عبد الله البوشنجي عن حذف السلام فقال: «إنه لا يمد السلام، ولا يحذفه».[5]

وجعله بعضهم في الصلاة وفي السلام على الناس[6]، وتعقبه أبو موسى

---

(١) انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود (٣/٣٠٥).

(٢) انظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٥/٣٠٤).

(٣) جامع الترمذي (٢/٩٤).

(٤) المغني لابن قدامة (١/٣٩٩).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (٢/٢٥٦).

(٦) انظر: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى (١/٢٠٤)، كشاف القناع عن متن الإقناع (١/٣٦٢).

المديني فقال: "وإذا لم يَكُن فيه ذِكرُ الصَّلاة لَكَانَ مَحمُولاً على إفشاءِ السَّلام".[١]
قلت: ليس في لفظ الحديث في الكتب المسندة ذكر "الصلاة"، وإن كان الأئمة أخرجوه في كتاب الصلاة.

القول الثاني: ألا يكون فيه "ورحمة الله".

ذكره أبو بكر ابن العربي[٢]، وابن سيد الناس، وعزاه لبعض المالكية[٣]، وابن رسلان.[٤]

القول الثالث: إخفاء التسليمة الثانية.

ذكره أبو بكر ابن العربي[٥]، وذكره المرداوي رواية ثانية عن الإمام أحمد، وقال: "قال في التلخيص: والسنة أن تكون التسليمة الثانية أخفى، وهو حذف السلام في أظهر الروايتين".[٦]

وقد ردّ ابن قدامة هذا القول بقوله: "الحذف إسقاط بعض الشيء، والجزم قطع له، فيتفق معناهما، والإخفاء بخلافه، ويختص ببعض السلام دون جملته".[٧]

القول الرابع: جزم السلام وعدم إعرابه.

ذكره المناوي، وعزاه لابن الأثير والمحب الطبري[٨]، وقد ذهبوا إلى ذلك

---

(١) المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٤١٥/١).
(٢) انظر: المسالك في شرح موطإ مالك (٣٩٧/٢).
(٣) انظر: النفح الشذي شرح جامع الترمذي (٥٤٩/٤).
(٤) انظر: شرح سنن أبي داود لابن رسلان (٣٠٤/٥).
(٥) انظر: المسالك في شرح موطإ مالك (٣٩٧/٢).
(٦) انظر: تصحيح الفروع (٢١٩/٢).
(٧) المغني لابن قدامة (٣٩٩/١).
(٨) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٧٠/١)، غاية الإحكام من أحاديث الأحكام (٣٠٤/٢)، فيض القدير (٣٧٨/٣).

تأويلًا للحديث بحديث آخر، وهو: «التكبير جزم، والسلام جزم».[1]

وقال ابن الأثير: "«التكبير جزم، والتسليم جزم» أراد أنهما لا يمدان، ولا يعرب أواخر حروفهما، ولكن يسكن فيقال الله أكبر، والسلام عليكم ورحمة الله. والجزم: القطع، ومنه سمي جزم الإعراب وهو السكون".[2]

واستغرب ذلك السيوطي ورده لوجوه: "أحدها: مخالفته لتفسير الراوي، والرجوع إلى تفسير الراوي أولى كما تقرر في علم الأصول. الثاني: مخالفته لما فسره به أهل الحديث والفقه. الثالث: أن إطلاق الجزم على حذف الحركة الإعرابية لم يكن معهودا في الصدر الأول، وإنما هو اصطلاح حادث، فلا يصح الحمل عليه".[3]

القول الخامس: إذا سلم يقوم عجلا.

قال الأوزاعي: "معناه: إذا سلم الإمام لم يصل السلام بجلوس حتى يقوم أو ينصرف"[4]، وذكره المناوي[5]، وقال الديلمي: "حذف السلام في الصلاة سنة، يعني إذا سلم لا يلبث حتى يقوم".[6]

قلت: في هذا الرأي نظر؛ لمخالفته لما ذهب إليه جمهور الفقهاء والمحدثين

---

(١) قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٤٠٦/١): "«التكبير جزم، والسلام جزم» لا أصل له بهذا اللفظ، وإنما هو قول إبراهيم النخعي، حكاه الترمذي عنه" انظر: جامع الترمذي (٩٥/٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (٢٧٠/١).

(٣) الحاوي للفتاوي (٤١٢/١).

(٤) انظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٤١٢/١)، البدر المنير (٥١٨/٣) نقلا عن صحاح ابن السكن.

(٥) انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٤٩٥/١).

(٦) الفردوس بمأثور الخطاب (١٤٥/٢).

على رأسهم ابن المبارك وأحمد بن حنبل، وهم من رواة الحديث عن الأوزاعي.

والراجح القول الأول (وهو عدم مدّ الصوت بالسلام) لوجهين:

الوجه الأول: أن ذلك هو تفسير أحد رواة الحديث، وهو ابن المبارك.

الوجه الثاني: موافقته لقول أكثر أهل الحديث والفقه، فقد قال الإمام الترمذي: "وهو الذي يستحبه أهل العلم"[١]، وقال ابن سيد الناس: "قال العلماء: يستحب أن يدرج لفظ السلام، ولا يمده مدًّا، لا أعلم في ذلك خلافًا بين العلماء"[٢]، وقال النووي: "يستحب أن يدرج لفظة السلام ولا يمدها، ولا أعلم فيه خلافًا للعلماء".[٣]

- **عمل الفقهاء بالمعنى الراجح للحديث:**

قد عمل الفقهاء بهذا المعنى الراجح لمفهوم حذف السلام (وهو عدم مده) في الصلاة.

قال الدميري الشافعي: "ويستحب أن لا يمد لفظ السلام".[٤]

وقال ابن قدامة الحنبلي: "ويستحب حذف السلام، وهو ألا يُمَدّ بطوله".[٥] وخصه بعضهم بالإمام؛ لئلا يسبقه المأموم.

قال القرافي المالكي: "قال في الواضحة: لا يمد سلامه، وليحذفه؛ لأن الإمام إذا طول سلامه سلم المأموم قبل سلامه؛ إلا أنه لا يبالغ في الحذف؛ لئلا يسقط الألف".[٦]

---

(١) انظر: جامع الترمذي (٢/٩٥).

(٢) النفح الشذي شرح جامع الترمذي (٤/٥٤٩).

(٣) المجموع شرح المهذب (٣/٤٨٢).

(٤) النجم الوهاج في شرح المنهاج (٢/١٧٣) بتصرف يسير.

(٥) المغني لابن قدامة (١/٣٩٩).

(٦) الذخيرة للقرافي (٢/٢٠٤) بتصرف يسير.

وبمثل ذلك علّل الإمام الحطاب المالكي استحباب حذف السلام وعدم المدّ.[١]

وكذلك اعتبره بعض العلماء من الآداب الشرعية في السلام على الناس، قال ابن مفلح: "قال إسحاق بن إبراهيم: إن أبا عبد الله سئل عن حديث النبي (ﷺ): «حذف السلام سنة» قال أبو عبد الله: هذا أن يجيء الرجل إلى القوم فيقول: السلام عليكم، ومد بها أبو عبد الله صوته شديدا، ولكن ليقل: السلام عليكم، وخفف أبو عبد الله صوته، قال: يقول هكذا".[٢]

وقد ذكر الشوكاني عن المهدي[٣] في البحر أن الرمي بالتسليم عجلا مكروه مستدلا بفعل النبي (ﷺ) في الصلاة بسكينة ووقار، قال الشوكاني: "وهو مردود بهذا الدليل الخاص -يقصد حديث «حذف السلام سنة»-، إن كان يريد كراهة الاستعجال باللفظ".[٤]

(١) انظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١٢٦/٢).

(٢) الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣٤٢/١)، انظر: مسائل أحمد بن حنبل، رواية ابن هانئ (ص٤٥٣)، المغني لابن قدامة (٣٩٩/١).

(٣) هو أحمد بن يحيى بن المرتضى بن المفضل الحسني. عالم بالدين والأدب، من أئمة الزيدية باليمن. مات سنة أربعين وثمانمائة. انظر: الأعلام للزركلي (٢٦٩/١)

(٤) نيل الأوطار (٣٤٨/٢).

المبحث الثالث

قول الصحابي: "من السنة كذا" بين الرفع والوقف.

جاء في هذين الحديثين **قول الصحابي** "**من السنة كذا**" واختلف العلماء في ذلك القول من حيث اعتباره من المرفوع الحكمي أو الموقوف، وذلك على قولين:

القول الأول: قول الصحابي "**من السنة كذا**" **له حكم الرفع**، وأن المراد من ذلك سنة النبي (ﷺ)، ولا فرق بين أن يقول الصحابي ذلك في حياة رسول الله (ﷺ) أو بعد وفاته.

وهذا هو قول الجمهور من الأصوليين، ولا خلاف فيه عند المحدثين.

قال أبو الحسين البصري: "وإذا قال الإنسان: من السنة كذا لم يعقل منه إلا سنة رسول الله (ﷺ)، كما أن قولنا: هذا الفعل طاعة يفيد أنه طاعة لله تعالى ولرسوله".(١)

وقال الإمام الغزالي: "قوله: "من السنة كذا، والسنة جارية بكذا" الظاهر أنه لا يريد إلا سنة رسول الله (ﷺ) وما يجب اتباعه دون سنة غيره ممن لا تجب طاعته، ولا فرق بين أن يقول الصحابي ذلك في حياة رسول الله (ﷺ) أو بعد وفاته".(٢)

وقال أبو الوفا ابن عقيل: "إذا قال الصحابي: أمرنا بكذا، أو: من السنة كذا، أو: نهينا عن كذا. فهو راجع إلى النبي (ﷺ) وأمره ونهيه وسنته".(٣)

---

(١) المُعْتَمَد في أصول الفقه (١٧٣/٢).

(٢) المستصفى (ص١٠٥) بتصرف يسير.

(٣) الواضح في أصول الفقه (٢٢٢/٣).

وقال الآمدي: "اختلفوا في قول الصحابي: من السنة كذا، فذهب الأكثرون إلى أن ذلك محمول على سنة رسول الله (ﷺ)".[1]

وقال عبد العزيز البخاري الحنفي: "الحاصل أن الراوي إذا قال: من السنة كذا، فعند عامة أصحابنا المتقدمين وأصحاب الشافعي وجمهور أصحاب الحديث: يحمل على سنة الرسول (ﷺ)، وإليه ذهب صاحب الميزان من المتأخرين".[2]

واختلف في مذهب الإمام الشافعي في ذلك، والراجح عنه الرفع، فقد قال السمعاني: "وأما مذهب الشافعي (رحمه الله) أن مطلق السنة ما سنه الرسول (ﷺ)، وإضافتها إلى غيره مجاز؛ لاقتدائه فيها بسنة النبي (ﷺ)؛ فوجب أن يحمل الإطلاق على حقيقته دون مجازه".[3]

وقال الإمام النووي: "إذا قال الصحابي: أمرنا بكذا، أو نهينا عن كذا، أو من السنة كذا، أو مضت السنة بكذا، أو السنة بكذا، ونحو ذلك، فكله مرفوع إلى رسول الله (ﷺ) على مذهبنا الصحيح المشهور ومذهب الجماهير، ولا فرق بين أن يقول ذلك في حياة رسول الله (ﷺ) أو بعده، صرح به الغزالي وآخرون".[4]

وقد حكى الإسنوي الخلاف في المسألة عن الإمام الشافعي (رحمه الله)، ورجّح عنه القول بالرفع فقال: "أن يقول: (من السنة) فيجب حمله على سنة الرسول (ﷺ)، ويحتج به، كما اختاره الإمام والآمدي وأتباعهما للدليلين السابقين، وهما: المطاوعة، وتبيين الشرع، وقد نص عليه الشافعي في الأم".[5]

---

(١) الإحكام في أصول الأحكام (٩٨/٢).

(٢) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٣٠٨/٢).

(٣) قواطع الأدلة في أصول الفقه (٣١٤/١).

(٤) المجموع شرح المهذب (٥٩/١).

(٥) نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص٢٧٤).

قلت: قال الشافعي في الأم: "وأصحاب النبي (ﷺ) لا يقولون بالسنة إلا لسنة رسول الله (ﷺ) إن شاء الله -تعالى-".[١]

قال الإسنوي: "ورأيت في شرح مختصر المزني للداودي في كتاب الجنايات عكس ذلك، فقال في باب أسنان إبل الخطأ: أن الشافعي في القديم كان يرى أن ذلك مرفوع إذا صدر من الصحابي أو التابعي، ثم رجع عنه؛ لأنهم قد يطلقونه يريدون به سنة البلد والنقل، والأول أرجح؛ لكونه منصوصا عليه في القديم والجديد معا".[٢]

قلت: لا خلاف عند المحدثين في أن قول الصحابي: "من السنة كذا" مرفوع إلى النبي (ﷺ)، وقد اعتبروه من المسند، قال الحاكم: "وقول الصحابي: من السنة كذا وأشباه ما ذكرناه إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند، وكل ذلك مخرج في المسانيد"[٣]، وقد حكى الإجماع على ذلك فقال: "قد أجمعوا على أن قول الصحابي سنة حديث مسند".[٤]

وقال البيهقي: "لا أعلم خلافا بين أهل النقل أن الصحابي إذا قال: من السنة كذا وكذا أنه يريد به سنة رسول الله (ﷺ)، ويكون ذلك مسندا".[٥]

وقال الخطيب البغدادي: "الصحابي إذا قال: أمرنا بكذا فإنما يقصد الاحتجاج لإثبات شرع وتحليل وتحريم وحكم يجب كونه مشروعا، وقد ثبت أنه لا يجب بأمر الأئمة والعلماء تحليل ولا تحريم، إذا لم يكن ذلك أمرا عن الله ورسوله، وثبت أن التقليد لهم غير صحيح، وإذا كان كذلك لم يجز أن يقول الصحابي:

---

(١) الأم للشافعي (٣٠٩/١) بتصرف يسير.

(٢) نهاية السول شرح منهاج الوصول (ص٢٧٤).

(٣) انظر: معرفة علوم الحديث (ص٢١).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم (٥١٠/١).

(٥) الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه للبيهقي (٢٣٨/٤).

أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا؛ ليخبر بإثبات شرع ولزوم حكم في الدين، وهو يريد أمر غير الرسول ومن لا يجب طاعته، ولا يثبت شرع بقوله، وأنه متى أراد أمر من هذه حاله وجب تقييده له بما يدل على أنه لم يرد أمر من يثبت بأمره شرع، وهذه الدلالة بعينها توجب حمل قوله: من السنة كذا على أنها سنة الرسول (ﷺ)، فإن قيل: هل تفصلون بين قول الصحابي ذلك في زمن النبي (ﷺ)، وبين قوله بعد وفاته؟ قيل: لا، لأنا لا نعرف أحدا فصل بين ذلك".[1]

وقال ابن الصلاح: "وهكذا قول الصحابي (من السنة كذا) فالأصح أنه مسند مرفوع؛ لأن الظاهر أنه لا يريد به إلا سنة رسول الله (ﷺ) وما يجب اتباعه".[2] وقال البدر ابن جماعة: "قول الصحابي: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا، أو أمر بلال بكذا أو من السنة كذا مرفوع عند أهل الحديث وأكثر أهل العلم؛ لظهور أن النبي (ﷺ) هو الآمر وأنها سنته. وقال الإسماعيلي وقوم: ليس بمرفوع، والأول الصحيح، سواء أقال الصحابي ذلك في حياة النبي (ﷺ) أم بعده".[3]

وقد حكى ابن عبد البر الاتفاق على أنها من المسند[4]، وقال أيضًا: "إذا أطلق الصحابي –رضي الله تعالى عنه– السنة فالمراد بها سنة النبي (ﷺ) ما لم يضفها إلى صاحبها كقولهم: سنة العمرين".[5]

ومما يؤيد أن قول الصحابي "من السنة كذا" عائد إلى سنة النبي (ﷺ) ما

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص٤٢١).

(٢) مقدمة ابن الصلاح (ص١٢٣).

(٣) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص٤١).

(٤) انظر: التقصي لما في الموطإ من حديث النبي . (١/١٦٠، ١٦١)، نزهة النظر (ص١٠٨).

(٥) الاستذكار (١/٤٢٥).

رواه البخاري في صحيحه عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر (ﷺ) أن الحجاج عام نزل بابن الزبير (ﷺ) سأل عبد الله يعني ابن عمر (ﷺ): كيف يصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم (ﷺ): "إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة"، فقال ابن عمر (ﷺ): "صدق". قال الزهري: فقلت لسالم: أفعله رسول الله (ﷺ)؟ قال: "وهل يتبعون في ذلك إلا سنته (ﷺ)؟".[1]

قال ابن عبد البر: "وهذا الحديث يدخل عندهم في المسند لقوله فيه: «إِنْ كنْتَ تُرِيدُ السُّنَّة" لا يختلفون في ذلك؛ لأنه إذا أطلق الصاحب ذكر السُّنة، فالمراد سُنّة رسول الله (ﷺ)، وكذلك إذا أطلقها غيره ما لم تُضَفْ إلى صاحبها؛ كقولهم: سنة العمرين، وما أشبه ذلك".[2]

وقال ابن حجر: "وهي مسألة خلاف عند أهل الحديث والأصول، وجمهورهم على ما قال ابن عبد البر، وهي طريقة البخاري ومسلم، ويقويه قول سالم لابن شهاب إذ قال له: أفعل ذلك رسول الله (ﷺ)؟ فقال: وهل يتبعون في ذلك إلا سنته".[3]

القول الثاني: يحمل قول الصحابي "من السنة كذا" على الوقف.

ذهب إلى ذلك أبو الحسن الكرخي[4]، وأبو بكر الرازي[5]، وأبو زيد

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب الجمع بين الصلاتين بعرفة (١٦٢/٢) حديث رقم (١٦٦٢) معلقا، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٥١٤/٣): "وصله الإسماعيلي من طريق يحيى بن بكير وأبي صالح جميعا عن الليث".

(٢) التقصي لما في الموطأ من حديث النبي . (١٦٠/١).

(٣) فتح الباري (٥١٢/٣).

(٤) انظر: كشف الأسرار (٣٠٩/٢)، وأبو الحسن الكرخي هو عبيد الله بن الحسين بن دلال، شيخ الحنفية بالعراق، مات سنة أربعين وثلاثمائة. انظر: تاريخ الإسلام (٧٤٢/٧).

(٥) انظر: الفصول في الأصول (١٩٧/٣)، التقرير والتحبير على تحرير الكمال بن الهمام=

الدبوسي[١]، والبزدوي[٢] من الحنفية، وأبو بكر الصيرفي من الشافعية[٣]، وابن حزم من الظاهرية.[٤]

ونسب الشوكاني إلى أبي بكر الإسماعيلي[٥] القول بالوقف، ويقصد به التوقف، وادّعى أن ابن الصلاح والنووي نقلا ذلك عنه، ثم ردّ ذلك بأنه لا وجه له.

قلت: الحق أن المنسوب إلى أبي بكر الإسماعيلي هو القول بالوقف، وليس القول بالتوقف.[٦]

=(٢٦٤/٢)، وأبو بكر الرازي هو الإمام العلامة المجتهد أحمد بن علي الحنفي، صاحب التصانيف. مات سنة سبعين وثلاثمائة. انظر: سير أعلام النبلاء (٣٤١/١٦).

(١) انظر: تقويم الأدلة (ص٧٧، ٧٨)، كشف الأسرار (٣٠٩/٢)، وأبو زيد الدبوسي هو عبد الله بن عمر بن عيسى القاضي الحنفي. مات سنة ثلاثين وأربعمائة. انظر: تاريخ الإسلام (٤٧٦/٩).

(٢) انظر: كشف الأسرار (٣٠٩/٢)، والبزدوي هو علي بن محمد بن حسين بن عبد الكريم البزدوي النسفي، صاحب التصانيف الجليلة. مات سنة اثنين وثمانين وأربعمائة. انظر: تاريخ الإسلام (٥١٢/١٠).

(٣) انظر: قواطع الأدلة للسمعاني (٣١٣/١)، كشف الأسرار (٣٠٩/٢)، وأبو بكر الصيرفي هو محمد بن عبد الله البغدادي. قيل: كان أعلم الناس بالأصول بعد الشافعي. مات سنة ثلاثين وثلاثمائة. انظر: تاريخ الإسلام (٥٩٦/٧).

(٤) انظر: الإحكام في أصول الأحكام (١٩٤/١).

(٥) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس، الإمام أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني الفقيه الشافعي الحافظ. مات سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة. انظر: تاريخ الإسلام (٣٥٣/٨).

(٦) انظر: مقدمة ابن الصلاح (ص٤٩)، إرشاد طلاب الحقائق (١٥٩/١)، إرشاد الفحول (١٦٤/١).

وحكى السرخسي من الحنفية أن مذهب الحنفية أن ذلك ليس بمرفوع، قال السرخسي: "واختلف العلماء في فصل من هذا الجنس وهو أن الصحابي إذا قال: أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا أو السنة كذا، فالمذهب عندنا أنه لا يفهم من هذا المطلق الإخبار بأمر رسول الله (ﷺ) أو أنه سنة رسول الله (ﷺ)".[1]

وقد عارضه في ذلك السمرقندي من الحنفية فقال: "وأما إذا قال الصحابي: "من السنة كذا" فيحمل على سنة النبي (ﷺ)، فإن من قال: "إن هذا الفعل طاعة" فإنه يحمل على طاعة الله تعالى وطاعة رسوله، فكذا لفظة "السنة" عند الإطلاق: تحمل على سنة الرسول (ﷺ)؛ لأنه هو المقتدى والمتبع على الإطلاق".[2]

وقال ابن حزم: "وإذا قال الصحابي: السنة كذا، وأمرنا بكذا فليس هذا إسنادا، ولا يقطع على أنه عن النبي (ﷺ)، ولا ينسب إلى أحد قول لم يرو أنه قاله، ولم يقم برهان على أنه قاله"، ثم قال: "وقد قال بعضهم: السنة كذا، وإنما يعني أن ذلك هو السنة عنده على ما أداه إليه اجتهاده".[3]

وقد استدل أصحاب هذا الرأي بأن اسم السنة متردد بين سنة النبي (ﷺ) وسنة غيره، كما قال النبي (ﷺ): «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين».[4]

---

(١) أصول السرخسي (٣٨٠/١).

(٢) ميزان الأصول في نتائج العقول (٤٤٨/١).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٧٢/٢).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة (٢٠٠/٤) حديث رقم (٤٦٠٧)، وأخرجه الترمذي في جامعه، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٤٤/٥) حديث رقم (٢٦٧٦)، وقال عقبه: "هذا حديث حسن صحيح"، وأخرجه ابن ماجه في سننه، افتتاح الكتاب، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (١٦/١) حديث رقم (٤٣) من حديث العرباض بن سارية مرفوعًا، وقال ابن الملقن في البدر المنير (٥٨٢/٩): "هذا الحديث صحيح"، انظر: توضيح الأفكار (٢٤٣/١)، النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر (٥٢٥/٢).

وأجيب بأن احتمال إرادة النبي (ﷺ) أظهر لوجهين:

١- **أحدهما:** أن إسناد ذلك إلى سنة النبي (ﷺ) هو المتبادر إلى الفهم، فكان الحمل عليه أولى.

٢- **الثاني:** أن سنة النبي (ﷺ) أصل، وسنة الخلفاء الراشدين تبع لسنته.

والظاهر من مقصود الصحابي (رضي الله عنه) إنما هو بيان الشريعة ونقلها، فكان إسناد ما قصد بيانه إلى الأصل أولى من إسناده إلى التابع.(١)

واستدلوا أيضًا بأن المتلقى من القياس قد يقال: إنه سنة أيضًا؛ لاستناده إلى الشرع.(٢)

قال الجويني بعد ذكر المذهب الأول: "وأبي المحققون هذا، فإن السنة هي الطريقة، وهي مأخوذة من السنن والاستنان، فلا يمتنع أن يحمل ما قاله على الفتوى، وكل مفت ينسب فتواه إلى شريعة رسول الله (ﷺ)، ثم مستند الفتوى قد يكون نقلا، وقد يكون استنباطا واجتهادا فالحكم بالرواية مع التردد لا أصل له".(٣)

وأجيب عنه بأن إطلاق السنة على ما هو مأخوذ من القياس مخالف لاصطلاح أهل الشرع فلا يحمل عليه.(٤)

قلت: والصحيح ما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين والأصوليين من أن قول الصحابي: "من السنة كذا" له حكم الرفع، واعتبره المحدثون داخلا في المسانيد، والأمثلة عليه في كتب السنة كثيرة.

---

(١) انظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح لابن حجر (٥٢٥/٢).

(٢) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١٦٤/١).

(٣) البرهان في أصول الفقه (٢٥٠/١).

(٤) انظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١٦٤/١).

وعليه فحديثا إخفاء التشهد وحذف السلام من الموقوف الذي له حكم الرفع.

قال ابن سيد الناس عند شرح حديث «حذف السلام سنة»: "قول أبي هريرة: من السنة كذا مما يدخل في المسند عند أهل الحديث أو أكثرهم، وفيه خلاف عن أرباب الأصول معروف".[1]

وقال الإمام النووي: "وإذا قال الصحابي من السنة كذا كان بمعنى قوله: قال رسول الله (ﷺ)، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء والمحدثين وأصحاب الأصول والمتكلمين (رحمهم الله)".[2]

(١) النفح الشذي شرح جامع الترمذي (٤/٥٤٩).

(٢) الأذكار (ص٦٦).

الخَاتِمَةُ

تبين من خلال الدراسة الحديثية والفقهية والأصولية لحديثي إخفاء التشهد وحذف السلام جملة من الفوائد والنتائج أسوقها فيما يلي:

١- مدى اهتمام العلماء بعلم الحديث رواية ودراية من خلال تتبع طرق الحديث ومعرفة صحيحها من سقيمها، والوقوف على ما بها من علل من خلال جمع الطرق.

٢- أهمية الدراسة التطبيقية للأحاديث المشتملة على أمثلة لقواعد حديثية أو أصولية.

٣- كان من مناهج العلماء في التصنيف الحديثي إفراد حديث أو بعض أحاديث بالكلام عنها رواية ودراية.

٤- حديث إخفاء التشهد وحديث حذف السلام بينهما ارتباط وثيق؛ فكلاهما فيما يتعلق بأعمال انتهاء الصلاة، وكلاهما أصل في بابه، وهما أيضا مثالان تطبيقيان على قول الصحابي: "من السنة كذا".

٥- حديث إخفاء التشهد حديث صحيح لم ينفرد به محمد بن إسحاق، بل تابعه الحسن بن عبيد الله النخعي، وهو ثقة.

٦- ذهب جمهور الفقهاء إلى أنه يسن إخفاء التشهد مستدلين بحديث ابن مسعود: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُخْفَى التَّشَهُّدُ».

٧- حديث حذف السلام اختلف فيه رفعًا ووقفًا، والراجح من خلال الدراسة الحديثية أنه موقوف على أبي هريرة.

٨- حديث حذف السلام حسن؛ تفرد به قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، وقرة مختلف فيه، والراجح أنه صدوق في روايته عن الزهري إذا لم يخالف من هو أوثق منه.

٩- الراجح في معنى حذف السلام هو عدم مدّ الصوت به، وهذا ما عليه عمل جمهور الفقهاء.

١٠- قول الصحابي "من السنة كذا" له حكم الرفع عند جمهور المحدثين والأصوليين، واعتبره المحدثون داخلًا في المسانيد، وعليه فحديثا إخفاء التشهد وحذف السلام من الموقوف الذي له حكم الرفع.

ويوصي الباحث بأهمية الربط بين الجانب النظري والتطبيقي من خلال الدراسات الحديثية القائمة على تتبع الأمثلة على القواعد الحديثية والأصولية ودراستها للوقوف على مدى مطابقتها للقاعدة؛ لتأصيل تلك القواعد والنظريات تأصيلًا علميًا.

المَرَاجِعُ وَ المَصَادِرُ

١- **القرآن الكريم.**

٢- **الإحكام في أصول الأحكام:** لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر-ط/ دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٣- **الإحكام في أصول الأحكام:** لأبي الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، ط/ المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، المحقق: عبد الرزاق عفيفي.

٤- **أحوال الرجال:** لإبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبي إسحاق (المتوفى: ٢٥٩هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، ط/ حديث اكادمي- فيصل آباد، باكستان.

٥- **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان:** محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩هـ) ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦- **الآداب الشرعية والمنح المرعية:** لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبي عبد الله، شمس الدين المقدسي الراميني ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، ط/ عالم الكتب.

٧- **الأذكار:** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط.

٨- **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق:** لمحيي الدين أبي

زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١ – ٦٧٦هـ)، ط/ مكتبة الإيمان، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية–الأولى، ١٤٠٨هـ – ١٩٨٧م، تحقيق وتخريج ودراسة: عبد الباري فتح الله السلفي.

٩- **إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول:** لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)- ط/ دار الكتاب العربي- الأولى ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م–المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية.

١٠- **أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه في جامعه الصحيح**–لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)- ط/ دار البشائر الإسلامية – بيروت–الأولى، ١٤١٤هـ– المحقق: د. عامر حسن صبري.

١١- **الاستذكار:** لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت- الأولى، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.

١٢- **الإصابة في تمييز الصحابة:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)- دار الكتب العلمية –بيروت- الأولى–١٤١٥هـ.

١٣- **أصول السرخسي:** لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، ط/ دار المعرفة – بيروت.

١٤- **أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله**. للإمام الدارقطني- لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت، الأولى، ١٤١٩هـ–١٩٩٨م- المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف.

١٥- **الأعلام:** لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، ط/ دار العلم للملايين-الخامسة عشر- مايو ٢٠٠٢.

١٦- **إعلاء السنن**: لظفر أحمد العثماني التهانوي، ط/ دار الفكر- الأولى- ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

١٧- **الأقاويل المفصلة لبيان حال حديث الابتداء بالبسملة:** لمحمد بن جعفر الكتاني، ط/ المطبعة العلمية بالمدينة المنورة-١٣٢٩هـ.

١٨- **الإقناع في مسائل الإجماع:** لعلي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبي الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)، ط/ الفاروق الحديثة للطباعة والنشر-الأولى، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م، المحقق: حسن فوزي الصعيدي.

١٩- **الأم:** لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس الشافعي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، ط/ دار المعرفة - بيروت-١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٢٠- **الأنساب:** لعبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبي سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، ط/ مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد-الأولى، ١٣٨٢هـ-١٩٦٢م، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره.

٢١- **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف:** لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، ط/ دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٢٢- **البحر الرائق شرح كنز الدقائق:** لزين الدين بن إبراهيم بن نجيم، المعروف بابن نجيم (ت. ٩٧٠هـ) ط/ دار الكتاب الإسلامي- الثانية.

٢٣- **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير:** لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) – ط/ دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض- السعودية- الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال.

٢٤- **البرهان في أصول الفقه:** لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبي المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، ط/ دار الكتب العلمية بيروت – لبنان-الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة.

٢٥- **تاريخ ابن معين (رواية الدوري):** لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، ط/ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي – مكة المكرمة- الأولى، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف.

٢٦- **تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي):** لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)، ط/ دار المأمون للتراث – دمشق- المحقق: د. أحمد محمد نور سيف.

٢٧- **تاريخ أسماء الثقات:** لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ)، ط/ الدار السلفية – الكويت-الأولى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، ط/ صبحي السامرائي.

٢٨- **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق:

الدكتور بشار عوّاد معروف، ط/ دار الغرب الإسلامي-الأولى، ٢٠٠٣م.

٢٩- **التاريخ الأوسط:** لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، ط/ دار الوعي، مكتبة دار التراث – حلب، القاهرة- الأولى، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م-المحقق: محمود إبراهيم زايد.

٣٠- **التاريخ الكبير:** لمحمد بن إسماعيل البخاري (المتوفى: ٢٥٦هـ)، ط/ دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

٣١- **تاريخ بغداد:** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ط/ دار الغرب الإسلامي – بيروت- الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف.

٣٢- **تاريخ دمشق:** لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)- ط/ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

٣٣- **تذكرة الحفاظ:** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت – الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

٣٤- **تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي وذكر المدلسين:** لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)- ط/ دار عالم الفوائد – مكة المكرمة – الأولى ١٤٢٣هـ-المحقق: الشريف حاتم بن عارف العوني.

٣٥- **تصحيح الفروع:** لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، وهو مطبوع مع الفروع، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط/ مؤسسة الرسالة – الأولى ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٣٦- **تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط/ مكتبة المنار-عمان-الأولى، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

٣٧- **تقريب التهذيب:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)- ط/ دار الرشيد-سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٣٨- **التقرير والتحبير:** لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، ط/ دار الكتب العلمية-الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٣٩- **التَّقصّي لما فِي المُوَطَّأ مِنْ حَدِيْثِ النَّبِيِّ** (ﷺ): لأبي عُمَر يُوسُف بن عَبْدِ البر النَّمْرِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ (٣٦٨-٤٦٣هـ)، ط/ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت- الأولى، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٤٠- **تقويم الأدلة في أصول الفقه:** لأبي زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدّبوسيّ الحنفي (المتوفى: ٤٣٠هـ)، ط/ دار الكتب العلمية- الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م، المحقق: خليل محيي الدين الميس.

٤١- **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)- مؤسسة قرطبة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٤٢- **تهذيب التهذيب:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)- ط/ مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٤٣- **تهذيب الكمال:** ليوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي ٦٥٤ – ٧٤٢ – مؤسسة الرسالة – بيروت – الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ-

١٩٨٠م.

٤٤- **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار:** لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ)، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت-الأولى، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة.

٤٥- **التيسير بشرح الجامع الصغير:** لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ط/ مكتبة الإمام الشافعي – الرياض-الثالثة، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٤٦- **الثقات:** لمحمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي- دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

٤٧- **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع:** لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ط/ مكتبة المعارف – الرياض، المحقق: د. محمود الطحان.

٤٨- **الجرح والتعديل:** لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، ط/ مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند- دار إحياء التراث العربي – بيروت-الأولى، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م.

٤٩- **الجوهر النقي على سنن البيهقي:** لعلاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبي الحسن، الشهير بابن التركماني (المتوفى: ٧٥٠هـ)، ط/ دار الفكر.

٥٠- **الحاوي للفتاوي:** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ط/ دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت – لبنان-

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

٥١- **الخلافيات بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة وأصحابه:** لأبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ)، ط/ الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة-الأولى، ١٤٣٦هـ-٢٠١٥م، تحقيق: فريق البحث العلمي بشركة الروضة، بإشراف محمود بن عبد الفتاح أبو شذا النحال.

٥٢- **دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات:** لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)، ط/ عالم الكتب-الأولى، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٥٣- **الذخيرة:** لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، ط/ دار الغرب الإسلامي-بيروت-الأولى، ١٩٩٤ م-المحقق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة.

٥٤- **سنن ابن ماجه:** لابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)-، ط/ دار الرسالة العالمية- الأولى ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

٥٥- **سنن أبي داود:** لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني – ط/ دار الكتاب العربي ــ بيروت.

٥٦- **سنن البيهقي الكبرى:** لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، ط/ مجلس دائرة المعارف العمانية بحيدر آباد الدكن – الهند – الأولى ١٣٥٢: ١٣٥٥هـ.

٥٧- **سنن الترمذي (الجامع):** لمحمد بن عيسى أبي عيسى الترمذي- ط/ دار الغرب الإسلامي-بيروت- ١٩٩٦: ١٩٩٨م.

٥٨- **سير أعلام النبلاء**- لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) - ط/ مؤسسة الرسالة-الثالثة ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ: شعيب

الأرناؤوط.

٥٩- **شرح سنن أبي داود:** لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، ط/ دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، مصر، الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.

٦٠- **صحيح ابن خزيمة:** لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، ط/ المكتب الإسلامي – بيروت.

٦١- **صحيح البخاري -الجامع الصحيح المختصر**- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي- ط/ دار طوق النجاة-بيروت-الأولى، ١٤٢٢هـ.

٦٢- **الطبقات الكبرى:** لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)، ط/ دار صادر – بيروت، الأولى، ١٩٦٨م، المحقق: إحسان عباس.

٦٣- **طبقات الشافعية الكبرى**-لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، ط/ دار هجر-الثانية، ١٤١٣هـ- المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو.

٦٤- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية:** لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط/ دار طيبة – الرياض- الأولى، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٦٥- **عون المعبود شرح سنن أبي داود**-لمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبي عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)- ط/ دار الكتب العلمية – بيروت- الثانية، ١٤١٥هـ.

٦٦- **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير:** لمحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبي الفتح، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤هـ)، ط/ دار القلم-بيروت-الأولى، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، تعليق: إبراهيم محمد رمضان.

٦٧- **غاية الإحكام في أحاديث الأحكام:** لأبي جعفر محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري (المتوفى: ٦٩٤هـ)، ط/ دار الكتب العلمية-بيروت-الأولى-٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ-تحقيق: د.حمزة أحمد الزين.

٦٨- **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** لأحمد بن علي بن حجر، أبي الفضل العسقلاني الشافعي- ط/ دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

٦٩- **الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية** – لمحمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي (المتوفى: ١٠٥٧هـ) الناشر: جمعية النشر والتأليف الأزهرية.

٧٠- **الفردوس بمأثور الخطاب**- لشيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبي شجاع الديلميّ الهمذاني (المتوفى: ٥٠٩هـ)- ط/ دار الكتب العلمية – بيروت-الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول.

٧١- **الفصول في الأصول**- لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)- ط/ وزارة الأوقاف الكويتية – الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٧٢- **فيض القدير شرح الجامع الصغير:** لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، ط/ المكتبة التجارية الكبرى – مصر-الأولى، ١٣٥٦هـ.

٧٣- **قواطع الأدلة في الأصول:** لأبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد

الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)- ط/ دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان-الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م.

٧٤- **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة:** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)- ط/ دار القبلة للثقافة الإسلامية-مؤسسة علوم القرآن، جدة الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٢م.

٧٥- **الكامل في ضعفاء الرجال:** لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ) - دار الكتب العلمية الطبعة الأولى ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٧٦- **كشاف القناع عن متن الإقناع:** لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، (المتوفى: ١٠٥١هـ)، ط/ دار الفكر، وعالم الكتب، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٧٧- **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي:** لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: ٧٣٠هـ)- ط/ دار الكتاب الإسلامي- بدون طبعة وبدون تاريخ.

٧٨- **الكفاية في علم الرواية**- لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، ط/ المكتبة العلمية - المدينة المنورة، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني.

٧٩- **اللباب في تهذيب الأنساب**- لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)- ط/ دار صادر - بيروت.

٨٠- **المبسوط:** لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، ط/ دار المعرفة - بيروت-١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٨١- **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين:** لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ط/ دار الوعي – حلب-الأولى، ١٣٩٦هـ- المحقق: محمود إبراهيم زايد.

٨٢- **المجموع شرح المهذب:** لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ط/ دار الفكر.

٨٣- **المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث**- لمحمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبي موسى (المتوفى: ٥٨١هـ)، ط/ جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – مكة المكرمة، دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة – المملكة العربية السعودية-الأولى- جـ١ (١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م)- جـ ٢، ٣ (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م)، المحقق: عبد الكريم العزباوي.

٨٤- **مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:** لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)- ط/ إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء – الجامعة السلفية – بنارس الهند – الثالثة – ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٨٥- **مَسَائِلُ الإِمَامِ أَبِي عبد اللهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ** – رواية: إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيمَ بن هَانِئ النَّيْسَابُورِيِّ، المتوفى: ٢٧٥هـ، ط/ دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر–القاهرة–الأولى، ١٤٣٤هـ–٢٠١٣م، المحقق: أبو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الأَزْهَرِيِّ.

٨٦- **المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك:** للقاضي محمد بن عبد الله، أبي بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ)، ط/ دَار الغَرب الإسلامي–الأولى، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.

٨٧- **المستدرك على الصحيحين:** لمحمد بن عبد الله، أبي عبد الله الحاكم النيسابوري، ط/ دار المعرفة – بيروت – لبنان.

٨٨- **المستصفى:** لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، ط/ دار الكتب العلمية-الأولى، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي.

٨٩- **مسند الإمام أحمد بن حنبل:** لأحمد بن حنبل، أبي عبد الله الشيباني، ط/ مؤسسة الرسالة- الأولى، ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون.

٩٠- **مسند البزار (المطبوع باسم البحر الزخار):** لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار المتوفى: ٢٩٢ هـ- مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة – (٢٠٠٩م).

٩١- **مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار**-لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبي حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ط/ دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة- الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩١م، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم.

٩٢- **المعتمد في أصول الفقه**-لمحمد بن علي الطيب، أبي الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ)، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت-الأولى، ١٤٠٣هـ- المحقق: خليل الميس.

٩٣- **معرفة أنواع علوم الحديث،** ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح-لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)-ط/ دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت-١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، المحقق: نور الدين عتر.

٩٤- **معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر**

مذاهبهم وأخبارهم: لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: ٢٦١هـ)، ط/ مكتبة الدار-المدينة المنورة – السعودية-الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥م، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.

٩٥- **معرفة الرجال عن يحيى بن معين**-رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، ط/ مجمع اللغة العربية – دمشق-الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م- المحقق: الجزء الأول: محمد كامل القصار.

٩٦- **معرفة علوم الحديث**-لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)- ط/ دار الكتب العلمية – بيروت-الثانية، ١٣٩٧هـ – ١٩٧٧م-المحقق: السيد معظم حسين.

٩٧- **المعرفة والتاريخ:** ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)-ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت-الثانية، ١٤٠١هـ- ١٩٨١م، المحقق: أكرم ضياء العمري.

٩٨- **المغني:** لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، ط/ مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م.

٩٩- **من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث:** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، بدون طبعة- الأولي ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي.

١٠٠- **من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (رواية طهمان)**- لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: ٢٣٣هـ)-ط/ دار المأمون للتراث – دمشق- المحقق: د. أحمد محمد نور سيف.

١٠١- **من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال (رواية المروذي)**-لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)- ط/ مكتبة المعارف – الرياض- الأولى، ١٤٠٩هـ- المحقق: صبحي البدري السامرائي.

١٠٢- **المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي**-لأبي عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (المتوفى: ٧٣٣هـ)- ط/ دار الفكر – دمشق-الثانية، ١٤٠٦هـ-المحقق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان.

١٠٣- **المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود**-لمحمود محمد خطاب السبكي-ط/ مطبعة الاستقامة، القاهرة – مصر-الأولى، ١٣٥١هـ-١٣٥٣هـ.

١٠٤- **مواهب الجليل في شرح مختصر خليل:** لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)- ط/ دار الفكر- الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

١٠٥- **ميزان الأصول في نتائج العقول:** لعلاء الدين شمس النظر أبي بكر محمد بن أحمد السمرقندي (المتوفى: ٥٣٩هـ)- ط/ مطابع الدوحة الحديثة، قطر- الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م- تحقيق: الدكتور محمد زكي عبد البر.

١٠٦- **ميزان الاعتدال في نقد الرجال:** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)- ط/ دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان- الأولى، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م- تحقيق: علي محمد البجاوي.

١٠٧- **نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار:** لابن حجر العسقلاني

(٨٥٢ هـ)- ط/ دار ابن كثير-الثانية ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م- المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي.

١٠٨- **النجم الوهاج في شرح المنهاج:** لكمال الدين، محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدَّمِيري أبي البقاء الشافعي (المتوفى: ٨٠٨هـ)، ط/ دار المنهاج (جدة)- الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، المحقق: لجنة علمية.

١٠٩- **نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:** لأبي أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ط/ مطبعة الصباح، دمشق-الثالثة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م، تحقيق: نور الدين عتر.

١١٠- **النفح الشذي في شرح جامع الترمذي:** لمحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبي الفتح، فتح الدين (المتوفى: ٧٣٤هـ)- ط/ دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية-الأولى، ١٤٠٩ هـ- دراسة وتحقيق وتعليق: الدكتور أحمد معبد عبد الكريم.

١١١- **النكت على كتاب ابن الصلاح:** لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)- ط/ عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية-الأولى، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي.

١١٢- **نهاية السول شرح منهاج الوصول:** لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبي محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ)، ط/ دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان-الأولى ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

١١٣- **النهاية في غريب الحديث والأثر:** لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، ط/ المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

١١٤- **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار:** لمحمد بن على الشوكاني – ت١٢٥٥هـ– ط/ دار الحديث – مصر.

١١٥- **الوَاضِح في أصُولِ الفِقه:** لأبي الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (المتوفى: ٥١٣هـ)- ط/ مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان-الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م، المحقق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الملخص باللغة العربية	٩٦٣
الملخص باللغة الإنجليزية	٩٦٤
مقدمة	٩٦٥
المبحث الأول: حديث إخفاء التشهد	٩٦٩
المطلب الأول: طرق الحديث والحكم عليه	٩٦٩
المطلب الثاني: معنى إخفاء التشهد، وعمل الفقهاء به	٩٧٦
المبحث الثاني: حديث حذف السلام	٩٧٨
المطلب الأول: طرق الحديث والحكم عليه	٩٧٨
المطلب الثاني: معنى حذف السلام، وعمل الفقهاء به	٩٩٧
المبحث الثالث: قول الصحابي: "من السنة كذا" بين الرفع والوقف	١٠٠٢
الخاتمة	١٠١١
المصادر والمراجع	١٠١٣
فهرس الموضوعات	١٠٣٠